جامعة الدكتور مولاي الطاهر – سعيدة–

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور الجمعيات في التنمية المحلية في الجزائر

دراسة حالة – ولاية النعامة–

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في شعبة العلوم السياسية

تخصص السياسات العامة و التنمية

من إعداد الطالبين:

- هاشيمي صدام
- خالدي عبد الصمد

تحت إشراف :

د. زيدان جمال

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ : بن دادة لخضـــر	رئيسـا
الدكتور: جمـــال زيـدان	مشرفا مقررا
الأستاذ: شيخـاوي أحمـد	عضوا منـاقشا

الموسم الجامعي: 1436 هـ – 1437 هـ

م 2015 – م 2016

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن و خلق الإنسان، و علمه البيان و أسلم على أفصح الخلق لسانا، و أحسنهم بيانا، و على آله و صحبه إقرارا، و عرفانا.

6

قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿25﴾ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿26﴾ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴿27﴾ يَفْقَهُوا قَوْلِي t﴿28﴾

سورة طه الآيات ﴿25-28﴾

شكر

بداية الحمد لله الذي لولا توفيقه وعونه لما تم هذا العمل

إلى روحه الطاهرة أفضل الخلق سيدنا محمد صلوات الله عليه

إن الحمد والشكر والفضل أولا وقبل كل شيء لله سبحانه وتعالى الذي كان عليه توكلنا واستنادنا و كان حسبنا وهو رب العرش العظيم .

نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الفاضل الدكتور **جمال زيدان** على شرف قبوله تأطير هذا العمل

و على كل الجهود و النصائح التي ما فتئ يبذلها لإتمام هذا العمل

كما نتقدم بالشكر لكل من عمال مكتبة كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة سعيدة،

و كذا جامعة معسكر، و تلمسان و سيدي بلعباس و وهران

و كذا مديري تنظيم الشؤون العامة بالنعامة

و كل الاساتذة الكرام بجامعة سعيدة

و الاستاذة مزوزي حليمة

و الاستاذ عثمان مراد

وكذا كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل المتواضع

إهـداء

أهدي هذا البحث المتواضع و الذي هو ثمرة جهودي لسنات من البذل و الاصرار
إلى أغلى ما أملك في الوجود وإلى أعز ما بنيت بها الجهود المرحومة
خالدي جمعة رحمها الله و جعلها من فسيح جناته.
و إلى **الحاجة حشمية محمدي** التي غمرتني بحنانها
و كانت لي سندا في هذه الحياة أطال الله في عمرها.
و إلى من قال في حقها تعالى:" و قل رب أرحمها كما ربياني صغيرا"
إلى الوالدين **" عبد القادر و مغنية "** أدامهم الله تاجا فوق رؤوسنا
و إلى من أشد بها عضدي و أعتمد عليها في مددي أختي الفاضلة **خالدي خيرة** حفظها الله
و إلى أعمامي الحاج **ميلود و حاج بن الدين.**
و إلى اخوتي و أخواتي الذين ذللوا عني الصعاب وكانوا خير سند لي.
و إلى كل من أنار دربي بالعلم و الكلمة الطيبة قسم العلوم السياسية
.الى **صديقي صدام هاشمي(موسى ،دراويش ،بهرام ،عيسي ،محمد ،فوضيل ،الفضة.)**
و إلى كل من يعرفني و سقط إسمه سهوا من بين هذه الاسماء
و إليكم جميعا أهدي هذا العمل راجيا من الله عز و جل التوفيق و الفلاح

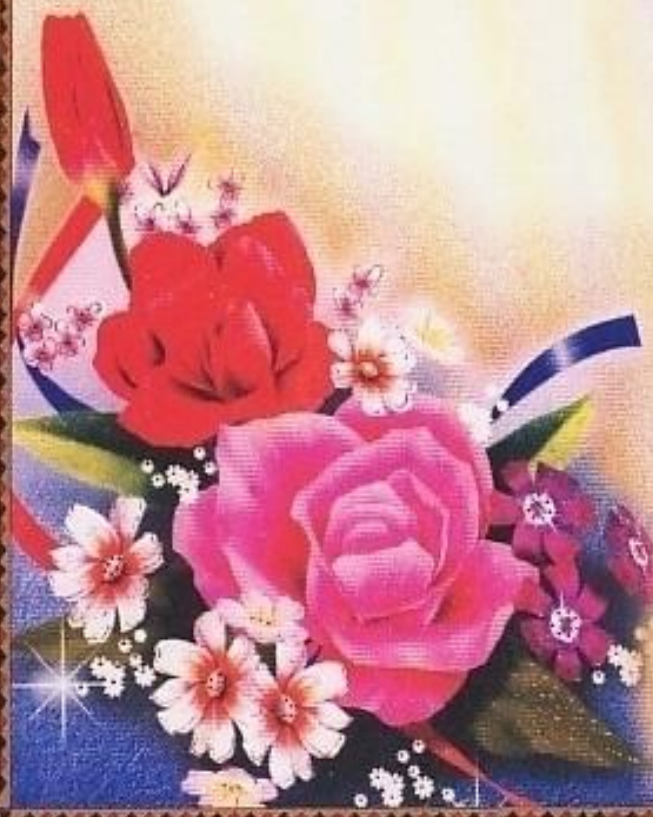

خالدي عبد الصمد

إهداء

الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى تاج عزي و زاد دنيتي

أمي و أبي

وأتمنى لهما دوام الصحة و العافية

و لهم وفقط أقول عذرا إن كنت يوما قصرت في حقكما

و إلى كل **إخوتي ،و أخواتي،** و إلى **أبناء اخوتي** و **أبناء أختي**

و إلى كل عائلة **هاشيمي** كبيرا و صغيرا

إلى أخوالي و خالاتي و

إلى أخي و صديقي الذي

و المر في مسيرتنا الجامعية

خالدي عبد الصمد(امين

،الطاهر،القمراد،عبد

إلى كل من علمني حرفا في

الدراسية و أخص بالذكر

"عابد فتيحة" ،والاستاذة

"عياشي حفيظة"

و إلى كل أساتذتي الكرام

أبنائهم

تقاسم مع الحلو

الحق،عباس)

مسيرتي

المعلمة الام

الفاظلة

عبر جميع

المقدمة

أطوار مسيرتي الدراسية

إلى كل **الاصدقاء و الاحباب**

و لمن جف القلم دونهم أقول أنتم في القلب.

هاشيمي صدام

تعد دراسة المجتمع المدني احد الجوانب الرئيسية لدراسة العلاقة بين المجتمع والدولة و ابراز دور المجتمع المدني عملية التنمية المحلية ببعديها المحلي والوطني وفي ترسيخ الديمقراطية كنمط في التسيير وذلك في ظل متغيرات التسيير في ظل المتغيرات الدولية المرتبطة بالحريات والحقوق السياسية ومفهوم المواطنة المرتكز على تفعيل الدور الذي يلعبه الفرد في صنع السياسات العامة ذات الطابع التنموي مما يتيح المجال لتوسيع المشاركة السياسية امام افراد المجتمع.

ومن هذا الجانب برز مفهوم المجتمع المدني المرتبط بالمجموعة من المتغيرات الدولية الاقليمية الرامية بوجه الخصوص الى التحرر الاقتصادي وفتح المجال امام المشاريع الفردية والحد من التخطيط المركزي المغلق بالإضافة الى السياسات المتعلقة بالتحول الديمقراطي والحد من الانفاق العام للحكومة، اذ برز هذا الاتجاه في اوائل الثمانينات من القرن العشرين ليحل محل النموذج التنموي المركزي الذي يقوم على تحمل السلطة المركزية اعباء تخطيط وتنفيذ السياسات التنموية وهذا ما كانت تعمل به البلدان النامية الحديثة الاستقلال .كل هذا جعل المجتمع المدني حلقة وصل ضرورية بالنسبة للتطور والازدهار .الشعوب من الناحية السياسية والتنموية، فمن الناحية السياسية يعتبر المجتمع المدني أساس تكريس الديمقراطية الفعلية بالمشاركة والرقابة، أما من الناحية التنموية يبرز أساسا كقوة فاعلة تدفع وتيرة النمو من خلال العمل الميداني لتحسين الرقابة والمحاسبة من خلال المتبادلة اذا ما توفرت الشروط لذلك (تكريس المشاركة الشعبية من خلال دور البرلمان وفواعل المجتمع المدني).

ولما شهدت الجزائر الانفتاح السياسي والاقتصادي بدية التسعينات من القرن العشرين برز دور المجتمع المدني كأساس في تقديم الحلول والاقتراحات للمشاكل وانشغالات المواطن التي قد تقتصر الدولة على الإلمام بها، نظرا لتوسيع مشروع التنمية المحلية، وهذا ما جعل النظام السياسي الجزائري يولي اهتماما بالغا لدور المجتمع المدني خاصة بعد استتباب الأمن الداخلي .

وخاصة من خلال مبادرة النساء التي بدأت في الظهور منذ 1999 في القمة الإفريقية في الجزائر إذ بدا واضحا كل الآليات الحكم الراشد تقوم على دور الفعال للمجتمع المدني المساند الداعم لدور الدولة التنموي.

و انطلاقا مما تقدم تهدف الدراسة إلى تتبع دور الجمعيات في التنمية المحلية في الجزائر خلال الفترة 1999 إلى 2015 بشكل عام و ولاية النعامة بشكل خاص.كفصل تطبيقي وذلك بالوقوف عند أهم المخططات التنموية خلال هذه الفترة والتي ساهمت فيها الجمعيات كفرع من فروع المجتمع المدني وكذا الصعوبات التي واجهت الجمعيات في لعب الدور التنموي على المستوى المحلي، ومدى تطابق نشاطاتها مع أسس واليات

التنمية المحلية ،أي الدور الفعال للجمعيات في نقل انشغالات المواطن المحلي الى الجهات المعنية ومدى تحملها المسؤولية في ابراز فكرة المواطن المحلي، ومنه نطرح **الاشكال التالي** :

انه مع تعاظم الحديث عن دور الجمعيات في عملية التنمية خاصة في المؤتمرات الدولية، حيث أضحى من جملة التوصيات التي نادت بها الهيئات الدولية للتنمية (كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي) على اعتبار أن الكثير من الدول تعتبر أغلب أطروحات هذه المؤسسات غير قادرة على أحداث العملية التنموية، وهذا ما يجرنا للحديث عن دور الجمعيات في التنمية المحلية في الجزائر وخصوصا في ولاية النعامة .

-ما هي طبيعة الدور الذي تلعبه الجمعيات على صعيد التنمية المحلية بالجزائر ؟

يندرج تحت هذه الاشكالية العديد من التساؤلات الفرعية :

ما المقصود بالجمعيات؟ وما أصل نشأتها ؟

- ما هي المحددات النظرية و المفاهمية للتنمية المحلية ؟
- و ما علاقة هذه الاخيرة بالجمعيات (المجتمع المدني)؟
- بين نشأة الجمعيات ؟وهل ثمة عوامل تؤثر في تكوينها ونشاطها؟
- ما طبيعة العلاقة القائمة بين انشطة الحركة الجمعوية و التنمية المحلية ؟
- هل لهذه الاخيرة صلاحيات على صعيد التنمية المحلية ؟
- كيف يمكن تقييم دور الجمعيات في تنمية ولاية النعامة ؟ما هي الاليات التي يمكن اقتراحها لتفعيل الدور التنموي للجمعيات على المستوى المحلي ؟

الفرضيات:

- تعتبر الجمعيات احد المظاهر الرئيسية لمؤسسات المجتمع المدني ومؤشر من مؤشرات التنمية السياسية والحكم الراشد.
- يرتبط ظهور الجمعيات بالجزائر بعدة عوامل تاريخية ،سياسية ،ايديولوجية ،اقتصادية و اجتماعية.
- تمثل الجمعيات فاعلا مهما في تحقيق التنمية المحلية .

تتميز الحركة الجمعوية بولاية النعامة بواقع خاص حدد مجال دورها على صعيد التنمية المحلية بالولاية.

أهمية الدراسة :

انطلاقا مما سبق يتبين ان موضوع دور الجمعيات في التنمية المحلية موضوع هام كونها تهدف إلى تسليط الضوء على فرع مهم من فروع المجتمع المدني ومساهمته في التنمية المحلية ، ذلك لكون هذا الأخير تزامن مع ظهور توجه سياسي جديد توج خطاب سياسي يركز على قيمة ودور المجتمع المدني و إسهامه في عملية التنمية المحلية من خلال تنويع أنشطته السياسية مما يرسخ الديمقراطية الفعلية، وهذا ما يساهم في تفعيل رشاده الحكم والسياسة العامة، كل هذا إذا صح القول كاستجابة مباشرة من النظام السياسي في الجزائر استجابة منه لتطلعات وتوجهات الخطاب العالمي الدولي بشان دعم الدور الفعلي للمجتمع المدني في العملية التنموية بشكل عام .

حيث أصبح الخطاب السياسي في الجزائر يسير بالموازاة مع الخطاب العالمي، وبالأحرى في نفس الاتجاه، ضمانا لاحترام المبدأ العالمي الرامي الى ضمان الدور الفعال للمجتمع المدني لضمان التعبير عن مطالب طبقات المجتمع الشعبية باعتبارها قاعدة أساسية لوضع الاعتبارات والخطط التنموية .

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة الى معرفة مجموعة من النقاط ، هذا طبعا بعد الأهداف الأكاديمية ، وتمثل هذه النقاط فيما يلي:

- دراسة المجتمع المدني بصفة عامة (مفهوم،اركان ،خصائص، مداخيل مفاهيمية، المظاهر).
- تخصيص الجمعيات بالدراسة كفرع من فروع المجتمع المدني ومعرفة الارتباط بينها وبين التنمية المحلية في جميع السياقات الثقافية،الاجتماعية، السياسية والاقتصادية ومحاولة وضع اساس مفاهيمي لدراسة سبل تفعيل دور الجمعيات في التنمية المحلية .
- البحث في الاطر القانونية لنشاط ونشأة الجمعيات في الجزائر.
- محاولة البحث في الواقع الميداني من حيث عدد الجمعيات ونشاطها على ارض الواقع ومدى ارتباطها بعملية التنمية المحلية.
- البحث عن مقومات التنمية ووسائلها بصفة عامة .
- واقع التنمية في الجزائر بأبعادها بصفة عامة .
- البحث في موضوع التنمية بأبعادها على مستوى ولاية النعامة في دراسة حالة .

مبررات اختيار الموضوع :

نبرر اختيار الموضوع دراسة مميزات موضوعية وذاتية و اكاديمية على النحو التالي :

المبررات الموضوعية :

تتبع تطور الجمعيات في الجزائر في حقبته الزمنية ما بين 1999-2015 ظهور اهتمام كبير في ترقية وتعزيز دور المجتمع المدني مثلا فترة مميزة في تاريخ الدولة الجزائرية للحكم والإصلاحات السياسية التي تتبناها التنمية الحاكمة ،بشكل عام بولاية النعامة بشكل خاص معرفة الدور الذي تلعبه الجمعيات في عملية التنمية المحلية ومدى فاعلية هذه الاخيرة ،وكذا السعي لمعرفة ومعيقات نشاط هذه الجمعيات لتجاوزها من هذه الجمعيات .

المبررات الذاتية :

تكمن هذه المبررات في الرغبة في التعرف على الجوانب المختلفة للموضوع لما له من أهمية، إن على مستوى اهتمامات الشخصية والتطلعات الى معرفة اسباب وسبل التحقيق التنمية المحلية بوجه خاص والوطنية بوجه عام، وكذا اسقاط مكتسبات المسار الدراسي في انجاز البحث.

مصطلحات الدراسة :

- **المجتمع المدني** :هو جملة المؤسسات التي تنشط في ميدان مستقل بين الدولة والجمهور، لديها اهتماماتها الخاصة التي تسعى لتحقيق اهداف معينة.
- **الجمعيات** :هي اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين او عدة اشخاص لاستخدام معلوماتهم او نشاطاتهم بعد تحقيق اهداف اعضائها غير المبرمجة.

وتعرف الجمعية ايضا على : انها تجمع اشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة، ويشتركون هؤلاء الاشخاص في تسيير معارفهم والوسائل المتاحة لهم تطوعا لغرض غير مربح من أجل ترقية نشاطهم، لاسيما في المجال المهني والاجتماعي العلمي التربوي، الثقافي، الديني، التربوي ... الرياضي و البيئي.

- **العمل التطوعي** :هو اي عمل يقوم به شخص أو منظمة ما، دون تلقي اجر ما يقابل ما يؤديه من عمل مهما كان حجمه وطبيعته ودرجته او تكلفته المادية.

- **التنمية المحلية** :هي العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والحكومية للارتقاء بمستويات التجمعات المحلية اقتصاديا، اجتماعيا، ثقافيا وحضاريا من منظور تحسين وسائل الانتاج .

حدود الدراسة :

- **الحدود المكانية** :يقتصر الموضوع على دراسة دور الجمعيات في التنمية المحلية في الجزائر بصفة عامة وولاية النعامة بصفة خاصة.
- **الحدود الزمنية** :حاولنا التركيز على فترة ما بعد التعددية الحزبية ومطلع القرن الواحد والعشرين .

منهجية الدراسة :

تستوجب الدراسة توظيف العديد من المناهج العلمية كمنهج دراسة الحالة، من خلال جمع البيانات العلمية المتعلقة بوحدة البحث ،وهي دور الجمعيات في التنمية المحلية خصوصا بولاية النعامة ، كذلك الاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي الذي له الاهمية البالغة في دراسة وبحث ومعالجة الظواهر ذات الصلة بالسلوك والطبيعة الانسانية ، وعلى هذا الاساس فان المنهج الوصفي التحليلي اعتمدنا عليه في جمع المعلومات المتعلقة بالظاهرة محل البحث.

وقد تمت الاستعانة بالمنهج التاريخي من خلال التعرف على مجمل التطورات والتحولات التي طرأت على مفهوم المجتمع المدني والجمعيات بشكل خاص .ومنه معرفة اهم التطورات التي مر بها النشاط الجمعوي بالجزائر من خلال العودة الى التحولات السياسية التي مرت بها الدولة الجزائرية منذ حقبة الاستعمار الى يومنا هذا.[1]

تم استخدام العديد من الاقترابات و ادوات البحث منها: الاقتراب القانوني الذي تم الاستعانة به في الرجوع الى التشريعات والنصوص الدستورية والقانونية المتعلقة بالنشاط الجمعوي المحددة لأدوارها ووظائفها، وهذا

1: محمد عارف نصر .**استمولوجيا السياسة المقارنة (لنموذج المعرفي النظرية و المنهج والنشأة)**،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1 ،2002،ص204.

لغرض معرفة مدى تطابق القاعدة القانونية مع الواقع العلمي وباعتبار طبيعة البحث يقتضي الاستعانة بأداة المقابلة و هي: محادثة موجهه يقوم بها الشخص مع شخص آخر أو أشخاص اخرون، هدفها استشارة انواع معينة من المعلومات لاستغلالها في البحث العلمي، وللاستعانة بها على التوجيه والتشخيص والعلاج ،و تم استعمالها كأداة ميدانية لمقابلة المسؤولين على مستوى المديريات التنفيذية وكذا رؤساء الجمعيات الناشطة بولاية النعامة .

صعوبات الدراسة:

- قلة المراجع وذلك نظرا لانعدام مرجعية اكاديمية تناولت موضوع الجمعيات وعلاقتها بالتنمية المحلية بالجزائر وتتبع مسارها.
- تباين المعلومات في المراجع وعدم تطابقها صعوبة الحصول على المعلومات والتقارير في الدراسة الميدانية.

لدراسة هذا الموضوع ارتأينا تقسيمه الى ثلاث محاور بعد التقديم له وتطرقنا الى :

المحور الأول : تناولنا فيه الاطار المعرفي للدراسة من خلال المفهومين المحوريين في الموضوع هما الجمعيات والتنمية المحلية .

المحور الثاني: تطرقنا فيه الى الحركة الجمعوية في الجزائر دراسة في اصول النشأة ومجالات التدخل ومعالجته من خلال النقاط التالية :

-الاطار المفاهيمي للجمعيات في الجزائر.

-مجلات تدخل الجمعيات على صعيد التنمية المحلية في الجزائر.

المحور الثالث: هو عبارة عن فصل تطبيقي خصص لدراسة دور الجمعيات في التنمية المحلية بولاية النعامة مع التركيز على الجمعيات بصفة عامة.

وفي الاخير نصل الى خاتمة كانت عبارة عن حوصلة لكل ما تم التطرق اليه باختصار وطرح نتائج الدراسة.

المدخل

التأصيل المفاهيمي و النظري للمجتمع المدني

شهد العقد الأخير من القرن العشرين العديد من التحولات العالمية و الإقليمية والمحلية في مختلف المجالات الاقتصادية و السياسية الاجتماعية، و من أهم هذه التحولات هو انتشار الأفكار الداعية إلى إقامة مجتمع مدني وطني و عالمي و إيجاد آليات جديدة لتفعيل دور هذا القطاع في تحقيق الأهداف التنموية للحكومة.و منه استمد هذا المصطلح أهمية بالغة جعلته جدير بالدراسة:

- مفهوم المجتمع المدني:

يشكل المجتمع المدني أحد المصطلحات التي عنيت بكثير من الدراسة و التحليل لدى الباحثين والسوسيولوجيين، الاقتصاديين و علماء السياسية، لما يجسده من مكون رئيسي في تركيبة المجتمع و الدولة على حد سواء، و ما يبعث على أهمية هذا الموضوع كونه اضحى في الفترة الأخيرة مصطلحا يستخدم على المستوى العالمي بعد أن أصبح يؤثر بشكل مباشر و غير مباشر في صنع القرار السياسي للدول.[1]

1-1/المفهوم اللغوي للمجتمع المدني :

و للإشارة و قبل تحديد المدلول اللغوي للمجتمع المدني هناك حقيقة غربية مفادها أنّ نشأة هذا المفهوم كان في إطار نظريات العقد الاجتماعي بأوربا المفسرة لنشأة الدولة، و في هذا الصدد يقول أحد منظري العقد الاجتماعي جون جاك روسوا : «إنّ الذين يؤلفون جسدًا واحدًا يمتلكون قانونًا عامًا، يمكنهم العودة إلى قضاة يمتلكون السلطات الضرورية لرفع المظالم و معاقبة المجرمين، هؤلاء يشكلون مجتمعًا مدنيًا. »[2]

و عليه يظهر مفهوم مصطلح المجتمع المدني من الناحية اللغوية كلمة لاتينية الأصل مركبة من لفظة أولاها Société تعني المجتمع، Civil المشتقة من أصل لغوي لاتيني Civics و الذي يقصد به المواطن غير أنّ هذه اللفظة الأخيرة ذات مدلول لغوي آخر في اللغة العربية فهي تعني التمدن.[3]

فإذ أن المجتمع الأهلي يجتمع على أسرة و قبيلة و العشيرة و ما يستند إليه من الأعراف التي غالبًا ما تكون ممنوعات كالمذهب الديني و الطائفي، و التي يسلم لسلطتها دون النظر في شرعيتها أو مساءلتها

1: د. عبد الله هوادف." مفهوم المجتمع المدني بين العالمية و الخصوصية "، **مجلة الحقيقة**. العدد السابع، 2005، ص26.
2: ثامر كامل محمد الخزرجي . **المجتمع المدني و التنمية السياسية دارسة في الإصلاح و التحديث في العالم العربي**، الإمارات المتحدة العربية،مركزا لإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، (ت-م) ط1، ص 12.
3:هوادف . **مرجع سابق**، ص 27.

ومحاسبتها، أمّا المجتمع المدني يشمل المنظمات الجماهيرية المدنية ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية خدمة لمصالحهم.[1]

1-2 / المفهوم الاصطلاحي للمجتمع المدني :

يتفق جل علماء الإجتماع السياسي على اعتبار المجتمع المدني مجموعات من المنظمات الطوعية، الحرة المستقلة عن الدولة، يكون الانخراط فيها بطريقة طوعية اختيارية تسعى لخدمة المصالح العامة، و هو نفس المغزى الذي ذهب إليه الباحث Larry Diamond حيث رأى بأنّ المجتمع المدني يشمل حيزًا لحياة اجتماعية منظمة أساسها مبادئ الإدارة و الدعم الذاتي و الاستقلالية عن جهاز الدولة.[2]

و انطلاقًا من التعريفات السابقة للمجتمع المدني يمكن استخلاص مجموعة من الأسس و المقومات التي يبنى عليها المجتمع المدني في اي دولة و هي :

أولا/ المقوم التنظيمي: و يقصد به ضرورة تشكيل المجتمع المدني و تجسيده في هياكل و هي ذات منظمة من حيث البناء الهيكلي، حتى في مجال الصلاحيات و الأدوار التي تقوم بها.

ثانيا/ مقوم الطوعية: هي ميزة خاصة بمؤسسات المجتمع المدني ذلك أنّ انتماء الفرد إليها و الانخراط في هيئاتها يكون بشكل طوعي و برغبة حرة منه دون إكراه أو جبر.

ثالثا/ مقوم القيم الأخلاقية: باعتبار و مؤسسات المجتمع المدني وسيطًا بين الدولة و المواطن فإنّ طبيعة دورها في التعبير عن حاجيات المواطنين يلزمها بضوابط أخلاقية تحقق لها المصداقية و النزاهة و أن تسعى للدفاع عن المصالح العامة و ليس خدمة للمصلحة الخاصة.[3]

أ/ مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي :

هناك آراء و أفكار مختلفة لكل مفكر حول المجتمع المدني، ذلك أنّ كل واحد منهم أطلق معنى على المجتمع المدني حسب رأيه و البيئة التي نشأ فيها كالآتي :

1:الخزرجي.**مرجع سابق**، ص 13.

2:أوشن سمية . **دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي، دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2010، ص 38.

3:عادل رشيد. **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،جامعة سعيدة، 2015، ص 20.

- **توماس هوبز (1588-1679)** : وضح بأنّ المجتمع المدني "هو الغاية المتنافسة ومجتمع السوق والتنافس الأعمى على الربح و تحقيق المصلحة و قد أسس هوبز نظريته بين الدولة و المجتمع المدني على أساس النظرة التجريبية التشاؤمية."
- **جون لوك** : قال المجتمع المدني "هو مجتمع الملكية الخاصة و لكن ليس على أساس المفاهيم الثانوية والمصلحة بل على أساس الأخلاقيات الليبيرالية الطيبة المستمدة من نظرية الحق الطبيعي."
- **دنيسديدرو (1713-1784)** : و هو يرى أنّ " المجتمع ينشأ تلبية لرغبة البشر من خلال اعتبارات مصلحية حتى يصلوا لحياة أكثر سعادة و هو يميز بين نوعين من العلاقة بين الدولة و المجتمع المدني شكل استبدادي يقوم على العنف و القوة وشكل تعاقدي يقوم على الرضا و الموافقة."
- **جان جاك روسو** : ربط بين المجتمع المدني و الملكية و قال " إنّنا نصل إلى المجتمع المدني في الحالة الطبيعية أو من المساواة إلى الملكية و بهذا فإنّ تكوّن المجتمع المدني يرتبط بتكوّن الملكية الخاصة و نشوئها و تحديدًا بتكوّن الملكية العقارية."
- **هيجل** : رأى أنّ " المجتمع المدني هو مجتمع السوق و آليات المصلحة الفردية، الأنانية العمياء التي تنتج تعارضات و انشقاقات مميتة."[1]
- **لينين** : نادى بوجود الجمهورية الديمقراطية و قال" بأنّ الدكتاتورية الديمقراطية عملت على انتقال من المجتمع القديم في روسيا إلى المجتمع المدني الحديث."[2]

و من يكون قد اتضح تنوع المفاهيم المطلقة للمجتمع المدني قديمًا و حديثًا وبذلك نكون قد أدركنا معنى مؤسسات المجتمع المدني و الجذور القديمة لهذا المفهوم، حسب رأي كل مفكر استنادًا إلى طبيعة البيئة التي ينشأ فيها كل مفكر.[3]

ب/ مفهوم المجتمع المدني في الفكر الإسلامي:

1:محمد أحمد نايف. **مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي الأردن نموذجًا (1999-2005)**، عمان الأردن، دار الحامد للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2012، ص 5.

2:محمد أحمد نايف، **مرجع نفسه**، ص 5.

3:وردت هذه الفكرة بتصرف من مرجع؛ محمد أحمد نايف.مؤسسات **المجتمع المدني و التحول الديمقراطي الأردن نموذجًا** (1999-2005)، عمان الأردن، دار الحامد للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2012، ص 6.

حسب المفكر الجنحاني : أكد أنه مفهوم دخيل على التراث الفكري السياسي العربي الإسلامي إذا لم تأخذ به الخطابات السياسية و لم تكن أهميته بالغة مثل مصطلحات: الدستور، الانتخابات، الوطن، التي وجدت طريقها من خلال رواد الفكر الاصطلاحي العربي في القرن 19.

ذلك أنّ المجتمع المدني بمفهومه الغربي نشأ في ظروف بيئية معينة لها خصائصها و مميزاتها الخاصة ونظرًا لدوافع الاختلاف القائم بين الفكر الغربي و العربي الإسلامي، مما أدى ببعض الباحثين العرب إلى المناداة باستخدام مصطلح المجتمع الأهلي بدلاً من مفهوم المجتمع المدني و العودة إلى المؤسسات الإسلامية كونها لها أثر كبير على المجتمع المدني، و من خلال هذه الآية ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿104﴾ [آل عمران]

و قوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿38﴾ [الشورى]، و لعلّ أهم شيء جاء به الإسلام.[1]

أولا/المساواة: يعد أهم قاعدة في العمل البنائي التنموي الإسلامي و تؤكد على هذه القاعدة أساس التحقيق المنفعة العامة في مبدأ المساواة.

ثانيا/العدالة: جاءت في الشريعة الإسلامية حامية لحقوق الإنسان في أي مكان وزمان من خلال تأكيدها على حفظ حقوق الناس و العدل بينهم في كل شيء.[2]

ثالثا/الشورى: تعد إشكالية العلاقة بشأن الدولة و المجتمع قديمًا و حديثًا ،و أهم الإشكاليات التي أخذت حيزا كبيرا في الدراسات السوسيولوجية، القانونية، السياسية و الاقتصادية.

3/1 خصائص المجتمع المدني :

حدد صامويل هنديغتون أربعة خصائص للمجتمع المدني هي كالآتي :

أولا/ القدرة على التكيف مقابل الجمود: أي القدرة على مواكبة التطورات التي تحدث على مستوى البيئة التي يعمل فيها، و يكون هذا التكيف كما يلي:

أ/ التكيف الزماني: يقصد به قدرة المؤسسة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن.

ب/ التكيف الوظيفي: يقصد به قدرة المؤسسة على تعديل أنشطتها للتكيف مع الظروف الجديدة.

1: ثامر كامل محمدالخزرجي.**المجتمع المدني و التنمية السياسية دارسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي**،الامارات العربية المتحدة، مركز الإمارات للدراسات البحوث الاستراتيجية، طبعة 1، 2010، ص 12.

2:د.الحبيب الجنحاني، **مرجع سابق**، ص 18.

ثانيا/الاستقلال مقابل الخضوع والتبعيَّة : و ذلك بأن تؤثر على المؤسسات المجتمع المدني اي جهة كانت ويكون هذا الاستقلال مالي إداري ة تنظيمي.

ثالثا/التعقيد مقابل ضعف التنظيم : يقصد به تعدد المستويات و الهيئات التنظيمية.

رابعا/التجانس مقابل الانقسام : يقصد به الاستقرار داخل المؤسسة و انعدام الصراعات و الانقسامات داخل المؤسسة.[1]

1-4/وظائف المجتمع المدني :

تتمثل هذه الوظائف فيما يلي :

أولا/ تجميع المصالح و التوفيق بينها: ذلك ببلورة مواقف جماعية اتجاه قضايا أعضاءها.

ثانيا/ مواجهة الصراعات : وذلك من خلال معالجتها للصراعات الداخلية، بين أعضائها بطرق سليمة.

ثالثا/ تعزيز التنمية المجتمعية: من خلال المساهمة الفعالة في نشاطاتها التعاونية.

رابعا/ إفراز القيادات الجديدة: من خلال ممارستها للديمقراطية.

خامسا/ نشر ثقافة حضارية: و هي في مجملها تجعل من المجتمع المدني مفتاح الديمقراطية و مدرستها.[2]

سادسا/ الاتصال: و هو وظيفة أساسية للمجتمع المدني في نماذج الديمقراطية التداولية، فهو يشدد على أهمية حرية المجال العام و الفصل بين الدولة و الاقتصاد حيث يكون للناس مجال للنقاش و المشاركة و بناء الفكر الديمقراطي المجتمع المدني و جمعياته يكون لها الدور الرئيس إلى جانب الأحزاب السياسية و البرلمانات للتأسيس لهذه الديمقراطية العامة.

1:عادل رشيد . **مرجع سابق** ص 20.

2:عبد السلام عبد اللاوي . **دورالمجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر، دراسة حالة (المسيلة، برج بو عريرج)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة ورقلة سنة 2012، ص 18.

الفصل الأول

التأصيل النظري و المعرفي للجمعيات و التنمية المحلية

تمهيد :

ولد الإنسان اجتماعيًا بطبعه يميل إلى الاتصال بغيره و يرغب في التعاون معهم في إطار جماعة تحتويه و تنظم نشاطاته الاجتماعية و الثقافية و الترويح عن النفس.

تستهدف الجماعة التغلب على عزلة الأعضاء إتاحة خبرة إيجابية للعلاقات أوببساطة إتاحة فرص المتع و الغبطة كذلك توفير السياق الذي يمكن من خلاله أن يندمج الفرد مع نفسه في شؤون حياته اليومية التي في أصلها إلا اهتمام بما يشغله و يحتاجه و يوافقه على فعله أو الحصول عليه في الشؤون اليومية التي يسعى الإنسان جاهدًا أن يحققها في وسط جماعة الانضمام إليها و يؤمن بمبادئها، فيصبح سلوكه الاجتماعي أو الاقتصادي و حتى السياسي جزء لا يتجزأ من سلوكها، يؤطره في ذلك نظامًا مؤسساتيا في شكل تجمعات أو جمعية منتظمة الهياكل، متكاملة الوظائف، الصلاحيات، واضحة الأهداف و الغايات تضم الأفراد اتفقت أفكارهم وتوحدت جهودهم و توقفت غاياتهم في جماعة أو ترقية أو تعزيز مكاسبهم و شؤون حياتهم و هذا في كنف مشروع التنمية المحلية.

و هذه الأخيرة فرضت نفسها هي الأخرى كمصطلح و موضوع أولي له الاهتمام خاصة مع بداية النصف الثاني للقرن العشرين، أين ظهرت موجة الاستغلال للعديد من الدول بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، و الذي أعطى للنخب الحاكمة في الدول المستقلة بما في ذلك الجزائر دافعًا للنهوض بتنمية وطنية شاملة.

المبحث الأوّل : ماهية الجمعيات

نتطرق في هذا المبحث لمفهوم الجمعيات و الأصول التارخية لنشاتها على النحو التالي:

المطلب الأوّل : الأطر النظرية و التاريخية لإنشاء الجمعيات .

ظلّ الإنسان منذ القدم ميالاً إلى فكرة التجمع ذلك لتكوين الإطار الفكري الموحد وذلك مالا يتمخض عن مجرد الاجتماع بين الأشخاص متباعدين بل يرمي إلى تكوين الإطار الذي يضمهم و يعبرون فيه عن مواقفهم، ما جعل هذا المطلب يصبح حق لممارسة الفطرة أي اعتبار التجمعات حق أساسي ينبغي أن يتمتع المشاركين في التجمع السلمي قدر الإمكان بحرية تنظيمية بدون تقييد من أحكام قانونية فاعتبار ما لا يمنعه القانون بصراحة يجب اعتبارهُ ملموسًا بذلك فإنّ الذين يرغبون في إقامة تجمعًا ليسوا مرغمين على الحصول على إذن بالقيام بذلك، و تجدر الإشارة بأنّ الحزب السياسي يختلف عن الجمعيات في الأهداف بحيث أنّ الأوّل يستهدف الى الوصول الى السلطة بشكل سياسي أما الجمعية فأهدافها تختلف عن الحزب السياسي.

و من جهة أخرى الجمعيات و الأحزاب تنظيمان متشابهان و متدخلان حيث أنّ هناك بعض الدول تنظر إلى الأحزاب على أنّها نوع من أنواع الجمعيات و الجزائري مثال على ذلك، في الدستور 1989 و قانون 11/89 مؤرخ في 89/7/5 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي الذي يرمي إلى الإشارة للأحزاب السياسية و تبقى اهم ميزة عن الجمعيات هي أنّ نشاط الجمعيات عمومًا يكون ذو طابع اجتماعي، ثقافي ،تربوي او ديني في حين الأحزاب نشاطها سياسي بالأساس يهدف إلى المشاركة سياسية.[1]

كما أنّ نشاط الجمعيات يمكن أن يكون محليًا أو جهويًا أو وطنيًا، أمّا الأحزاب يكون نشاطها وطنيًا.

كما أنّ فكرة الانتماء إلى المجموعة أو القبيلة ظلت منذ الأزل فطرة يسعى الإنسان من خلالها إلى التواجد في مجموعة و ذلك إما من أجل حماية نفسه من الأخطار التي قد تهدده من الطبيعة أو من الإنسان نفسه. (الصراعات و الحروب) كما يعتبر العمل الجمعوي الوسيط بين المواطنين و الدولة في صنع القرارات الهامة، وقد تأخذ هذه التجمعات مجموعة من الأشكال منها :

1 رحموني محمد.**تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري (الجمعيات والأحزاب السياسية نموذجين)**،اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورة في القانون العام ،كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،جامعة تلمسان.2014 ،ص03 ص04.

- **التجمعات العفوية** : و تكون دون تحضير مسبق لها و يستثني القانون في هذه الحالة شرط الإخطار لتجمعات طالما كانت هذه التجمعات السليمة.
- **التجمعات المتزامنة:** و تكون بأن يحدث التجمعين في نفس الوقت ليس بالضرورة أن تكون الأهداف مشتركة لكن عامل الزمن يجعلها تتداخل.
- **العامل المكاني:** أي عدم الاشتراك في الرقعة الجغرافية أو الاشتراك فيها لا يحدد و لا يمنع حدوثها.[1]
- **التظاهرات المضادة** :هي شكل خاص من أشكال التجمعات تحدث عند ضرورة التعبير من طرف المجتمعين، و ذلك عندما يحسون أنّ هناك تهديد فعلي لمصالحهم ولأفكارهم، و هذا ما يحتم عليهم ضرورة التحرك و التعبير عن عدم الرضى وعدم ترك المجال أمام الآخرين لتهميش آرائهم و مصالحهم و بالتالي يكون هذا التجمع كردة فعل تبرز الرفض لهذه التصرفات.

المطلب الثاني : مفهوم الجمعيات، أنواعها و دوافع تأسيسها.

1-1: تعريف الجمعيات

للجمعيات عدة تعريفات متعددة و مختلفة باختلاف جوانب الدراسة و التي يمكن حصرها كالآتي :

اولا/التعريف الفقهي :

الجمعيات هي كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة تتألف من أشخاص طبيعيين أواعتباريين بغرض الحصول على ربح مادي.[2]

تعرف الجمعيات بأنّها اتحادات بشرية و منظمات اجتماعية غير مربحة العمل فيها يقوم على أساس تطوعي و تهدف إلى تقديم خدمات عديدة و متنوعة يحتاج إليها المجتمع يحتاج أعضاء هذه الجمعيات الاشتراك في جميع مراحل العمل بها، يطلق عليها في الولايات المتحدة اسم القطاع الثالث على أساس أنّ الدولة هي القطاع الأوّل و القطاع الخاص هو القطاع الثاني الهادف إلى تحقيق الربح.[3]

1: مجموعة من خبراء **منظمة الامن التعاون الأوربي، مكتب المؤسسات الديمقراطية و حقوق الإنسان بخصوص حرية التجمع**، وارسو ستراسبورغ، 2010، ط2، ص18.

2:أنور الدين تواتي. **الجمعيات و القانون المنافسة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر1، 2005، ص 11.

3: توفيق حسن فرج محمد يحي مطر.**الاصول القانونية** . لبنان، الدار الجامعة ،بيروت،1986،ط1 ص 314 .

و تعرف أيضًا بأنّها تشكيلات اجتماعية فاعلة و منظمة تقوم على أسس تطوعية غير مربحة لتحقيق أهداف عامة لمجموعة تعتمد أساليب الحكم الراشد ضمن أطر قانونية التي تضمن الشفافية وحرية التشكيل.[1]

في علم الاجتماع تعرف الجمعية بأنّها: "العملية الاجتماعية التي تنعكس في التفاعل و الاتصال الذي يحدث بين مجموعة من الأفراد أو الجماعات بغرض تحقيق أهداف معينة".

ثانيا/التعريف القضائي :

من بين أشهر التعريفات التي وضعها القضاء للجمعيات التعريف الصادر عن المحكمة الدستورية العليا في مصر المتضمن في حكمها الشهير رقم 153 سنة 21 قضاء دستوري، القاضي بعدم دستورية القانون رقم 153[2]سنة 1999 المتضمن قانون الجمعيات و المؤسسات الأهلية حيث من أهم ما جاء في حيثيات الحكم ما يلي :

هي واسطة العقد بين الفرد و الدولة إذ هي الكفيلة بارتقاء بشخصية الفرد بحسبانه القاعدة الأساسية في بناء المجتمع عن طريق بث الوعي و نشر المعرفة والثقافة العامة و من ثم تربية المواطن على ثقافة الديمقراطية والتوافق في إطار من الحوار الحر و بناء تعبئة الجمهور الفردية و الجماعية لإحداث مزيد من التنمية الاجتماعية و الاقتصادية معًا، و العمل بكل الوسائل المشروعة على ضمان الشفافية و التأثير في السياسات العامة و تعميق مفهوم التضامن الاجتماعي و مساعدة الحكومة عن طريق الخبراء المبذولة و المشروعات التطوعية على أداء أفضل للخدمات العامة الحث على حسن توزيع الموارد و توجيهها على ترشيد الاتفاق العام"[3]

1-2/ واقع تأسيس الجمعيات و الانضمام إليها

يكون انضمام الأفراد إلى الجمعيات أو تأسيسها للأسباب و العوامل التالية :

- إنجاز الأعمال المشتركة بين الأعضاء.
- تقوية العلاقات بين الأفراد و سهولة الاتصال بينهم.
- حماية حقوقهم و الحفاظ على مكتسباتهم.

1: حسن ملحم.**نظرية الحريات العامة**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط1، سنة 1981، ص 75.

2 ابراهيم محمد حسين.**أثر الحكم بعدم دستورية قانون الجمعيات الأهلية**، مصر،دار الكتب و النشر القانونية، 2006، ص 11.

3 سائد كراجة.**المجتمع المدني في الوطن العربي**،لبنان،دار النشر لمنشورات المركز الدولي للقوانين و المنظمات غير الهادفة للربح،، سنة 2006، ص 19.

- تحقيق الانتماء و التقدير من خلال المجموعة.
- البحث عن مكتسبات جديدة كالخبرة و التعلم.
- الحاجة إلى الصداقة و العلاقات خارج الإطار الرسمي المعتاد.

- إشباع الحاجات الإنسانية و ذلك من خلال العمل داخل الجماعة، فالفرد بانضمامه إلى تلك الجماعات إنّما هو يبحث عن تلبية الحاجة الانسانية التي تكون من خلال إثراء العمل الجماعي الإنساني بين أعضاء الجماعة و قيادتها و تتمثل هذه الاهداف فيما يلي :

اولا/التجاذب بين الأشخاص: و ذلك من خلال التشابه بين الأشخاص في الاتجاهات و القيم السمات البدنية والشخصية و الخصال و الخصائص الوجدانية و المستوى الاقتصادي و الاجتماعي.

ثانيا/الجاذبية لأنشطة الجماعة: مثل الانضمام لنادي معين نظرًا لكونه يهتم بنشاط معين يكون الفرد له رغبة ملحة للقيام به.

ثالثا/الجاذبية لأهداف الجماعة : عندما يرى الفرد أنّ أهداف الجماعة تتداخل وتتشابه مع طموحات و أهدافه الشخصية. [1]و ذلك من خلال أنّ الجماعة تمتاز بمناخ يشعر فيه الأفراد بالتقارب والانتماء و الولاء للجماعة والعمل معًا في سبيل تحقيق هدف مشترك، و تتمثل هذه العوامل فيما يلي :

أ/ جاذبية التفاعل بين الأعضاء: أي أنّه كلما زادت التفاعلات بين أفراد الجماعة كلما أدى ذلك إلى مزيد من التماسك.

ب/جاذبية أنشطة الجماعة : و ذلك من خلال توافق أنشطة الجماعة مع استعدادات و قدرات الفرد و سماته الشخصية. [2]

ج/إسهام عضوية الجماعة في تحقيق الأهداف الخاصة : و سواء كانت هذه الأهداف مادية أو معنوية و هذا ما يضاعف من ولاء الأفراد للجماعة و الإقبال على العمل الجماعي.[3]

المطلب الثالث : الضمانات القانونية لإنشاء الجمعيات

1: حسين عبد الحميد أحمد رشوان.**البناء الاجتماعي الانسان و الجماعات**، مصر، مؤسسة شباب الجامعة ،الاسكندارية ، 2007، ص 248.

2:فاروق عبده فليه محمد عبد المجيد. **السلوك التنظيمي في دراسة المؤسسات التعليمية**، عمان ،دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة، الاردن ،ط1، 2005، ص 96.

3:فاروق عبده فليه محمد عبد المجيد. **مرجع سابق**، ص 97.

إنّ حرية التجمع السلمي حق أساسي من حقوق الإنسان التي يمكن أن يتمتع بها و يمارسها الأفراد الجماعات و الجمعيات غير المسجلة، و الكيانات القانونية و الهيئات الاعتبارية و قد تم الاعتراف بأنّها أحد أسس الديمقراطية الفعالة و يساعد تسهيل المشاركة مع الآخرين في التجمعات السلمية، و على هذا النحو تقوم حرية التجميع السلمي بتسهيل الحوار داخل المجتمع المدني و ما بين المجتمع المدني و ما بين القيادات السياسية و الحكومة، و قد تخدم حرية التجمع السلمي اعراضا كثيرة بما في ذلك التعبير عن آراءه و الدفاع عن المصالح المشتركة، الاحتفال و إحياء المناسبات والاعتصام و الاحتجاج، إنّ لممارسة هذه الحرية أهمية رمزية و إجرائية على حد سواء، و يمكنها أن تكون عنصرًا هامًا في المناط على الثقافة و تطويرها و كذلك في مراعاة و الحفاظ على هويات الأقليات، تستكمل هذه الحرية بغيرها من الحقوق والحريات، مثل حرية تكوين الجمعيات الحق في إقامة الاتصالات و الإبقاء على التواصل داخل أراضي الدولة.[1]

و حرية التنقل الحق في عبور الدولية، حرية التعبير، حرية الفكر الضمير، تحمل حرية التجمع أهمية جوهرية في مجالات التنمية و الكرامة الشخصية، و منه يكون الإطار القانوني للتجمع كالآتي :

1-1/المعايير الدولية و الإقليمية :

في هذا المجال نذكر أهم المعاهدات الدولية و الإقليمية في شأن حرية التجمع السلمي.

المادة 20 : الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات و الجماعات السلمية.

المادة 21 : العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية السياسية :

يكون الحق في التجمع السلمي معترفًا به، لا يجوز أن توضع قيود على ممارسة الحق إلا تلك التي تفرض طبقًا للقانون و تشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطية لصيانة الأمن القومي والسلامة العامة أوالنظام العام أو حماية الصحة العامة أو لآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين و حرياتهم.

المادة 15 : اتفاقية حقوق الطفل :

1. تعترف الدول الأطراف بحقوق الطفل في حرية تكوين الجمعيات و في حرية الاجتماع السلمي.

1: كريم البيار. **القانون الدولي لحرية التجمع في العالم العربي**، 07 كانون الثاني 2007، ص 02.

2. لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأية قيود غير القيود المفروضة طبقًا للقانون والتي تقتضيها الضرورة في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن الوطني أو السلامة العامة أو النظام العام أو لحماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الغير و حرياتهم.

المادة 11 : الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان :

1. لكل إنسان الحق في حرية الاجتماعات السلمية و حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين، بما في ذلك حق الاشتراك في الاتحادات التجارية لحماية مصالحه.

2. لا تخضع ممارسة هذه الحقوق لقيود أخرى غير تلك المحددة في القانون حسبما تقتضيه الضرورة في مجتمع ديمقراطي لصالح الأمن القومي، و سلامة الجماهير و حفظ النظام العام و منع الجريمة و حماية الصحة و الآداب أو حماية حقوق الآخرين و حرياتهم، و لا يمنع هذه المادة من فرض قيود قانونية على ممارسة رجال القوات المسلحة أو الشرطة أو الإدارة في تلك الدول لهذه الحقوق.

المادة 15 : الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

حق الاجتماع السلمي بدون سلاح هو حق معترف به و لا يجوز فرض قيود على ممارسة هذا الحق إلاّ تلك المفروضة طبقًا للقانون و التي تشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي لمصلحة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الأخلاق العامة أو حقوق الآخرين أو حرياتهم.

المادة 12 : ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوربي.

1. لكل إنسان الحق في حرية التجمع السلمي و حرية الاتحاد على كافة المستويات و خاصة في المسائل السياسية، التجارية، النقابية، المدنية و التي تتضمن حق أي إنسان هي تكوين و الانضمام إلى النقابات المهنية لحماية مصالحه.

2. لا يجوز فرض قيود على ممارسة هذه الحقوق غير تلك التي ينص عليها القانون التي تكون ضرورية في مجتمع ديمقراطي لصالح الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، أو لحماية حقوق حريات.

1-2/ حرية تنظيم التجمعات في القانون المحلي .

ينبغي منح حرية التجمع السلمي الحماية الدستورية و التي يجب كحد أدنى أن تحتوي على بيان إيجابي في كل من حق و واجب المحافظة عليه يجب أن يكون هناك أيضًا نص دستوري يضمن إجراءات عادلة في تحديد الحقوق فيه، لا يمكن لأحكام الدستورية أن تقوم تفاصل أو إجراءات محددة فبالتالي حيث لا ينص الدستور لوضع مبادئ الشرعية التناسبية قد تمنح أحكام الدستورية المتعلقة بحرية التجمع التي هي ذات طابع عام.[1]

1-3/ حرية التجمع السلمي في سياق الحقوق و الحريات الأخرى :

من الضروري أيضًا على المشاركين في صياغة و اتخاذ القوانين المتعلقة بحرية التجمع إعطاء الإدراك اللازم للعلاقات المتبادلة بين الحقوق الحريات الواردة في المعايير الدولية الإقليمية حيث أن فرض قيود على الحق في حرية التجمع السلمي يحتمل أن يتعدى على حقوق حرية التعبير و تكوين الجمعيات و حرية الفكر والضمير و الدين، حيث يرفع أيضًا الحق الخاص هذا القضايا، (القانون الخاص) كما ينبغي أن ينظر إلى الحقوق الأخرى على النحو الفرعي(القانون العام) من الجدير بالذكر، ذكرت المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان أنّ الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان.

يؤكد الأحكام القانونية المسماة بهدم الحقوق الواردة في المادة 30 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و المادة 05 من العهد الدولي للحقوق المدنية السياسية، المادة 17 من الاتفاقية الأوربية على ضرورة اعتماد نهج شامل لحرية التجمع.

1: تعريف مجموعة من الخبراء. **مرجع سابق**، ص 27،ص28.

المبحث الثاني : ماهية التنمية المحلية.

لقد ظل مفهوم التنمية مرادفًا لمعنى النمو إلى غاية مطلع التسعينات بل إنّ التخلف لا يرجع بالضرورة إلى قلة الأموال للاستثمار، إنّما يرجع إلى عوامل أخرى غير العوامل الاقتصادية المهمة للتنمية في مقدمتها الجانب الاجتماعي المرتبط بالعدالة، الجانب السياسي المرتبط بالحريات و الديمقراطية و نظام الحكم، و لذا تعددت الكتابات و التعريفات التي تعالج هذا الموضوع نتيجة تطور مفهوم التنمية بصفة عامة، بحيث تعتبر التنمية عملية معقدة، متعددة الأبعاد و الجوانب التي تسعى إلى إحداث التغييرات الهيكلية الجذرية في الجوانب السياسية و الاقتصادية، الثقافية الاجتماعية.[1]

المطلب الأوّل :تعريف التنمية المحلية

تعددت الكتابات و التعاريف التي تبحث في مفهوم التنمية المحلية نتيجة لتطور مفهوم التنمية بصفة عامة.

1-1/تعريف التنمية :

تعتبر التنمية أحد مواضيع البحث العلمي التي أثارها الباحثين و الكتاب والمنظرين كل حسب وجهة نظره بالتالي فالتنمية موضوع و هدف جميع الحكومات.

أوّلاً : تعريف التنمية لغة.

نمو، نماء أي زاد و كثر و أنميْت الشيء أي جعلته ناميًا.

ثانيًا :اصطلاحًا.

1: سعيدي سليمة . "**إدارة التنمية المحلية بين النظري و التطبيقي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص الإدارة العامة والتنمية السياسية، ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم العلوم السياسية ،جامعة تلمسان الموسم الجامعي2015/2014 ،ص04 ص05.

يدل مصطلح التنمية على: "عملية الانتقال بالمجتمعات من حالة و مستوى أدنى إلى حالة و مستوى أفضل، و من نمط تقليدي إلى نمو آخر متقدم، كمًّا و نوعًا، و تعد حل أمثل لابد منه في مواجهة المتطلبات الوطنية في ميدان الإنتاج و الخدمات.

ثالثًا : الفرق بين مفهوم التنمية و بعض المفاهيم الأخرى المشابهة معها.

هناك عدة مصطلحات متشابهة مع مصطلح التنمية و هي:

أ. **الفرق بين التنمية و النمو:** يقصد بمصطلح النمو عملية الزيادة الثابتة المستمرة التي تحدث في جانب معين من جوانب الحياة.

أمّا التنمية فهي عبارة عن تحقيق زيادة سريعة تراكمية و دائمة خلال فترة من الزمن.

ب.الفرق بين التنمية و التغير : إنّ التغير لا يؤدي بالضرورة إلى التقدم والارتقاء و الازدهار، فقد يتغير الشيء إلى نحو سلبي، بينما هدف التنمية هو التغيير نحو الافضل بوتيرة متصاعدة و متقدمة.

ج.الفرق بين التنمية و التطور: إنّ التطور مفهوم يعتمد بالأساس على التصور الذي يفترض أنّ كل المجتمعات تمر خلال مراحل محددة ثابتة في مسلك يندرج من أبسط الأشكال إلى أكثرها تعقيدًا.[1]

د. الفرق بين التنمية والتقدم: التقدم يدل على نتيجة و ثمرة حدوث عمليتي التنمية و التنمية الشاملة.[2]

1-2/ تعريف التنمية المحلية :

ظهر هذا المفهوم في مطلع الستينات على إثر نقاشات التي تعاقبت حول التنمية وذلك من أجل الاختلافات بين الجهات لقد كان العالم القروي الحقل الأوّل لتطبيق المفهوم، لكنه اليوم تجاوز حدود القروية إلى المدن.

و التنمية المحلية عملية يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين المجهود الشعبي و الحكومي للارتقاء بمستوى التجمعات و الوحدات المحلية اقتصاديًا واجتماعيًا و ثقافيًا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في المنظومة الشاملة و متكاملة.

1محمد نصر عارف." **في مفاهيم التنمية و مصطلحاته**،"(ب م) مجلة ديوان العرب، جوان، 2008، ص 8.

2محمد ناصر عارف. **المرجع نفسه**، ص 8.

هناك من يعرفها بأنّها : حركة تهدف إلى تحسين الاحوال المعيشية للمجتمع المحلي على أساس المشاركة الإيجابية لهذا المجتمع و بناءًا على مبادرة المجتمع إن أمكن ذلك فإنّ لم تظهر المبادرة تلقائيًا تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها.

و في هذا الإطار يمكن أن تعرف التنمية المحلية في أبسط معانيها على أنّها : عملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية و الجهود الحكومية للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديًا واجتماعيًا من منظور تحسين نوعية حياة السكان تلك المجتمعات في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية.

غير أنّ هناك عدة تعريفات للتنمية المحلية نذكر منها:

أولا/ تعريف محي الدين صالح :

الذي يعتبرها مفهوم حديث الأسلوب للعمل الاجتماعي و الاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس و قواعد من مناهج العلوم الاجتماعية و الاقتصادية، و هذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير و العمل و الحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية و أن يكون ذلك الوعي قائمًا على أساس المشاركة في التفكير و الإعداد و التنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعًا في كل المستويات علميًا و إداريًا.

ثانيا/ الدكتور أحمد رشيد:

أنّ التنمية المحلية هي دور السياسات و البرامج التي تتم وفق التوجهات العامة لإحداث تغير مقصود أومرغوب فيه في المجتمعات المحلية و تهدف إلى رفع المستوى المعيشي في تلك المجتمعات بتحسين نظام توزيع الدخول.[1]

و يرى الدكتور أحمد رشيد أنّ التنمية المحلية هي عبارة عن برامج و سياسات تهدف إلى تنمية الجانب الاقتصادي و الاجتماعي و بالتالي لا تقتصر التنمية على الجانب الاقتصادي فقط، كما أنّها بهذا المعنى هي عملية شاملة و ليست منفصلة عن المفهوم العام للتنمية.

ثالثا/ الدكتور فاروق زكي:

1:عبد المطلب عبد الحميد.**التمويل المحلي و التنمية المحلية**، مصر، الدار الجامعية ،الاسكندرية ،2011، ص 13.

أنّ التنمية المحلية هي تلك العمليات التي توحد جهود الأهالي و السلطات الحكومية لتحسين الاحوال الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية و تحقيق التكامل في إطار حياة الأمّة و مساعدتها في المساهمة التامة في التقدم القومي و تقوم هذه العملية على عاملين اساسيين هما: مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم، و تركيز السلطات الحكومية على بذل الجهود و في دعم رفع مستوى المعيشة لهم.[1]

كما أنّها عملية تغيير تتم بشكل قاعدي من الأسفل تعطي الأسبقية لحاجيات المجتمع المحلي، تتأسس على المشاركة الفاعلة لمختلف الموارد المحلية و كل ذلك في سبيل الوصول غلى الرفع من مستويات العيش الاندماج و الشركة و الحركية.

المطلب الثاني : مقومات التنمية المحلية

تتمثل مقومات التنمية المحلية فيما يلي :

1-1/المقومات المالية:

يعد العنصر المالي عاملاً أساسيًا في التنمية المحلية حيث أنّ نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للمواطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المالية من الطبيعي أنّه كلّما زادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية، كلّما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصاتها على الوجه الأكمل معتمدة في ذلك على نفسها ذون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعلانات المالية، كما أنّ تسيير هذه الموارد يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال، و هذا بالتخطيط المالي الجيد و كذا الرقابة المالية المستمرة.

كذلك المقومات المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية توفير نظام محاسبي كفؤ و تنظيم رشيد المعلومات، تحليل مالي سليم و موازنة محلية أو قيم مالية دقيقة، إن توفير هذه العناصر مجتمعة يساعد في تحقيق أهداف الجماعات المحلية، يجعلها تعمل بكفاءة عالية و استقلالية تامة[2]

1-2/ المقومات البشرية :

1: رشيد أحمد عبد اللطيف. **التخطيط للتنمية**، مصر،المكتبة الجامعية، 2001، ص 19.

2:محمد فؤاد. **استراتيجية التنمية المحلية بالجزائر، من الموقع** 2015-2016 http://www.djelfa/info/kp/showthread.2015/03/22

يعتبر العنصر البشري أهم عنصر في العملية الانتخابية في نجاح التنمية المحلية، فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام و هو الذي يدير التمويل اللازم لإقامة المشروعات، كما أنّه هو الذي يتقيد هذه المشروعات يتابعها و يعيد النظر فيها إلى عنصر أساسي:[1]

أ- هي أنّه غاية التنمية، حيث أنّ هدف التنمية هو الإنسان.

ب- أنّه وسيلة تحقيق التنمية لذلك أن يكون هدف التنمية المحلية هو تنميته.

و هو تسمية الموارد البشرية في مختلف الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية حتى السياسية باعتبارها أنّ الإنسان لديه طاقات و قدرات ذهنية و جسدية تفوق كثير ما تم استغلاله و الاستفادة منه فعلاً في موقع العمل المختلفة، الاستفادة القصوى من تلك القوة هي المصدر الحقيقي لتحقيق إنجازات التنمية المحلية على مجموعة محاور :

أولا/الرعاية الاجتماعية :

تشمل توفير شروط الحياة الكريمة هي في مجملها الاحتياجات الأساسية لاستمرارية الحياة و تتمثل في الغذاء، و الصحة، التعليم والسكن.

ثانيا/التأهيل الفني :

يتمثل التأهيل الفني في توفير المؤهلات العلمية و العملية المختلفة التي تمكن الفرد من تحقيق التواصل الدائم المستمر للمتطلبات الإنتاجية و التكنولوجية التي تسمح بمواكبة متطلبات التنمية ،مثال: الإعلام، نشر الوعي الثقافي الفكري.

ثالثا/المشاركة الجماعية:

تعني مشاركة الشعبية اشتراك المجتمع المواطنين بوجه عام في تحديد احتياجات التنمية و إصابة برامج العمل بنفسها و تقييمها،و كذا انعدام أسباب الثقة و الصدق بين الأفراد ويكفي تحقيق مفهوم المواطنة الذي يعني تحسيس المواطن بدروه و أهميته في المجتمع و العملية التنموية.

1-3/ المقومات التنظيمية :

1:خنفري خيضر. **تمويل التنمية المحلية في الجزائر (واقع وآفاق)** ،أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية، قسم العلوم التجارية وعلوم التسير ، جامعة الجزائر(3)، 2010، ص 20.

تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام الإدارة المحلية، إلى جوار إدارة مركزية مهمة، إدارة المرافق المحلية و تنظيم الشؤون المحلية، و تعرف الإدارة المحلية بأنّها : نقل و تحويل سلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة من المعينين، كما تعرف أنّها : عبارة عن اعتراف الدولة بالأشخاص الإقليمية بسلطة اصدار قرارات إدارية في بعض المجالات :

- وجود المصالح المحلية تختلف عن المصالح القومية.
- إنشاء هيئات محلية منتخبة انجاز تلك المصالح.
- إشراف الحكومة المركزية على إعمال تلك الهيئات.[1]

و بذلك فإنّ نظام المحلية يقوم على مبدأين أساسيين هما :

أولا/مبدأ الديمقراطية :

ذلك أنّ الإدارة المحلية تفتح الباب أمام المشاركة الشعبية في شؤون الحكم على المستوى المحلي مما يدفعه للاهتمام بالشؤون العامة.

ثانيا/مبدأ اللامركزية:

أي أن تسند مسألة الفصل في بعض الأمور إلى هيئات مستقلة عن الهيئات المركزية و عمومًا فإنّ قيام نظام الإدارة المحلية على مبدأ اللامركزية يكون بجملة من المظاهر منها :

- التنسيق فيما بين الإدارة المحلية و الحكومة المركزية لوضع الخطط والمشروعات التي تلاءم حاجات السكان في مناطقهم و حسب ظروفهم وتنفيذها في تلك المناطق.
- ضمان سرعة الإنجاز بكفاءة و فاعلية و الحد من الروتين بتبسيط الإجراءات.
- استخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبقها الإدارة المركزية تراعي الظروف و العوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل.
- التخفيف من أعباء موظفي الإدارات المركزية و قصرها على الأعمال الإدارية المهمة.

المطلب الثالث : أبعاد التنمية المحلية

و سوف نتطرق في ما يلي إلى أبعاد التنمية المحلية و هي كالآتي:

1-1/ البعد الثقافي :

1: خنفري خيضر .**مرجع سابق** ، ص 25.

فكل إقليم له خصوصيته الثقافية التي تحدد مسار التنمية المحلية و هذا ما يعطي التنمية المحلية خصوصيتها.[1]

1-2/ البعد الاقتصادي :

للتنمية الاقتصادية بعد اقتصادي من أجل تنمية الإقليم اقتصاديا، ذلك عن طريق البحث عن القطاع أوالقطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أوالحرفي، و لهذا نجد أنّ المنطقة التي تحدد ميزتها مسبقًا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها، من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتوجات المحققة بالإضافة إلى ذلك يمكن أن يدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل، في النشاط الاقتصادي.

1-3/ البعد البيئي :

و منه فإنّ التنمية المحلية تتضمن ذلك التطوير النوعي في الجانب الاقتصادي دون إهمال البعد البيئي في التنمية المحلية، فمن بين الأبعاد التي تم تصنيفها للتنمية المحلية البعد البيئي.[2]

فالتنمية المستدامة تعني الاستجابة لحاجيات الحاضر بدون الإضرار بقدرات الأجيال القادمة في تلبية حاجياتهم، و من وجهة نظر الجمعية العالمية، تعرف التنمية المستدامة من زاوية محلية على أنّها التنمية التي تحقق الخدمة الاقتصادية، الاجتماعية و البيئية الأساسية لجميع سكان البلدية المحلية بدون الإخلال بتوازن النظام الطبيعي.

1-4/ البعد الاجتماعي :

إنّ البعد الاجتماعي له أهمية كبيرة، فلا فائدة من زيادة الدخل الفردي دون أن يتمكن من تحسين الوضع الاجتماعي على جميع المستويات.

1-5/ البعد السياسي:

1: رشاد أحمد عبد اللطيف. **التنمية المحلية**، مصر ،دار ليدنا للطباعة و النشرو التوزيع، ، سنة 2011، ص 78.

2: رشاد أحمد عبد اللطيف. **مرجع سبق ذكره**، ص 80.

إنّ توجيه البعد التنموي إلى ما يخدم توجهات السلطة السياسية على المستوى الوطني و المحلي، و ذلك من خلال توجيه قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتهم بوضوح؛ و زيادة قدراتهم على تعبئة كل الإمكانيات المتوفرة لمواجهة هذه التحديات والمشاكل بأسلوب واقعي و عملي، كما تعني بناء المؤسسات و توسيع نطاق المشاركة، و تعرف كذلك على أنّها مشاركة المواطن المحلي في اقتراح الحلول للواقع المعيشي له، و كذا الاهتمام الذي توليه السلطة من أعلى هرم إلى القاعدة الشعبية، و الذي لابد أن يستهدف كل فرد من أفراد المجتمع و ذلك من خلال تلبية الحاجات و تحسين ظروفه المعيشية و الحصول على حقوقه كاملة، و إبراز العدالة الاجتماعية و قدرة النظام التوزيعية، و خير مثال على ذلك ضرورة استفادة المواطن المحلي من الثروة المحلية التي و إن كانت تخضع لحكم الدولة المركزي، إلا أنّ المواطن المحلي يبقى له الحق في الاستفادة بقدر عادل بين كافة أقاليم الدولة.(*)

* وردت هذه الفكرة بتصرف من مرجع : يامنة أمينة نواري. **المجتمع المدني و التنمية المحلية في الجزائر(دراسة حالة ولاية سعيدة)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2014-2015، ص 26.

الشكل (1) : التنمية المحلية (الأبعاد، الركائز، الأهداف)

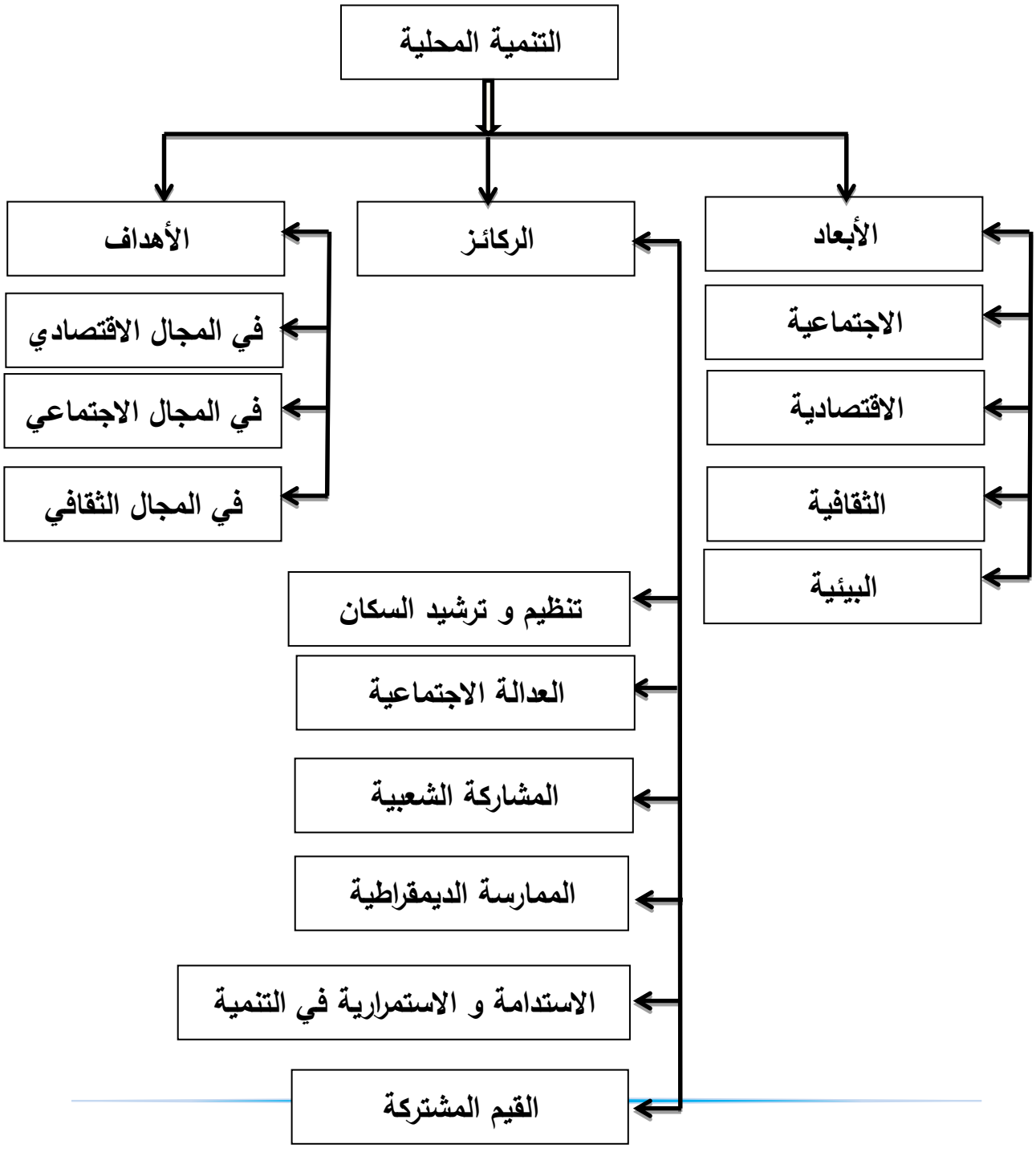

المصدر : إنجاز الطالبين

حول الشكل (1) :

يمثل المخطط السابق (أعلاه) توضيح مدى ترابط أبعاد التنمية المحلية و أهدافها بركائز و أسس هذه الأخيرة. بحيث أنّ الأبعاد نقوم على الركائز لتحقيق الأهداف مثال على ذلك

البعد الاجتماعي ⇦الركيزة ⇦ الهدف الاجتماعي

توضيح أكثر :

-البعد الاجتماعي :

1/ حماية الفئات المحرومة اجتماعيًا.

2/ تحقيق الأمن الاجتماعي و الانتماء الاجتماعي.

-البعد الاقتصادي:

1/الاستدامة و الاستمرارية في التنمية.

2/ رفع المستوى المعيشي و تحسين الدخل الفردي.

استنتاج :

لكل بعد ركيزة محددة يقوم عليها لتحقيق الأهداف لمرجوة منه.

الفصل الثاني

الحركة الجمعوية في الجزائر دراسة في اصول النشأة ومجالات تدخل

تمهيد:

شهدت الجزائر في العقدين الأخيرين كما في معظم دول العالم ، التنظيمات المدنية والجمعيات الأهلية المهتمة بقضايا الحياة الاجتماعية ،الثقافية ،الصحية والسياسية وغيرها بشكل لم يسبق له مثيل في الماضي وخاصة بعد الانفتاح السياسي حيث شهد المجتمع الجزائري.ديناميكية أحدثتها الحركات الاجتماعية الجهوية خاصة مع تراجع دور الدولة في مجال الاهتمام بالقضايا الاجتماعية وهذا ما فتح المجال أمام توسع النشاط الجمعوي في البلاد وخاصة مع تعالي الأصوات المنادية بضرورة فتح المجال أمام الجمعيات.

وكان هذا التوجه منذ البداية حيث أبدى النظام السياسي في الجزائر نوع من التغاضي حول نشاط بعض الجمعيات في حين عمد إلى اللجوء إلى التضييق على البعض الآخر.

المبحث الاول :الاطار المفاهيمي للجمعيات في الجزائر

من خلال هدا المبحث يتم توضيح الإطار المفاهيمي و التاريخي لنشأة الجمعيات كمفهوم وممارسة في التاريخ الجزائري، وذلك بالوقوف على مرحلتين زمنيتين: إبان فترة الاحتلال، والفترة الثانية ما بعد الاستقلال من خلال فترة الأحادية الحزبية والتعددية بعد 1990، وذلك من خلال التعرض لمكانته في الدساتير الجزائرية .

المطلب الأول : تعريف الجمعية وتطورها التاريخي.

كفلت المواثيق الدولية حق إنشاء الجمعيات المختلفة النشاطات غير دول العالم، و الجزائر و إحدى هذه الدول التي بات القانون الدولي والمعاهدات التي وقعت عليها سارية المفعول بها فيما يخص طريقة إنشاء الجمعيات وقد تضمن الدستور مواد تكفل وتضمن هذا الحق للمواطن الجزائري.

1- تعريف الجمعيات.

تعرف حسب القانون 06-12 المؤرخ في 12-01-2012 المتعلق بالجمعيات: « الجمعية هي تجمع أشخاص طبيعيين او معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة.» المادة الثانية. [1]

إذ يشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم و وسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها لاسيما في المجال المهني ،الاجتماعي ،العلمي ،الديني ،التربوي ،الثقافي ،الرياضي ،البيئي، الخيري و الإنساني.

يجب أن يحدد موضوع الجمعية بدقة ويجب أن تعبر تسميتها عن العلاقة لهذا الموضوع غير انه يجب أن يندرج موضوع نشاطاتها وأهدافها ضمن الصالح العام و إلا يكون مخالفا للثوابت والقيم و أهدافها ضمن الصالح العام و الآداب العامة والقوانين المعمول بها.

أولا/ تعريف هيئة الأمم المتحدة.

جاء في تعريفها للجمعية كما يلي:« مجموعة من المواطنين على المستوى المحلي أو الوطني أو الدولي بحيث لا يكون جزءا من حكومة ما، و لا تعمل من أجل الربح و تشارك في إثارة قضايا معينة تخص الأسرة والمجتمع.»[2]

1: سمية أوشن. **مرجع سابق،** ص 102-103.

2: **القانون12/06المؤرخ في2012/1/12 المتعلق بالجمعيات.**

2: سمية أوشن. **نفس المرجع،** ص 102-103.

ثانيا/ يعرفها المنصف و الناس.

بقوله: " الجمعية نمط من المشاركة في الحياة الاجتماعية و السياسية و الثقافية و أنها هيكل من هياكل الإدماج السياسي و الاجتماعي و أنها تدريب فردي و جماعي على للاستفادة من المعارف و وضعها موضع التطبيق تحقيقه للنفع العام." [1]

ثالثا/ تعريف أماني قنديل:

" الجمعيات بأنها مؤسسات أو منظمات تطوعية خاصة تتبنى أهدافا متنوعة، قد تنشط في مجال واحد لرعاية المعوقين مثلا و الأمثلة العديدة."

رابعا/ ماهر أبو المعاطي:

بأنها:" تنظيم اجتماعي يتكون من عدد من الأفراد بهدف تحقيق أهداف لا تتعارض مع قوانين و تقاليد المجتمع بغرض المساهمة في مواجهة احتياجات ومشكلات المجتمع."

و استخلاصا و تقييما لما عرض من تعاريف يظهر بأن الجمعية، تنظيم اجتماعي و مكون رقيبي للمجتمع تحتوي هياكل و بنى و أفراد منظمة وظيفيا، من أجل تحقيق أهداف متبناة مستلهمة من قيم تطوعية، غير مربحة و غير سياسية، تعكس الإرادة الحرة لمؤا سببها في بلوغ أهداف مسطرة و مشروعة.

2-التطور التاريخي للنشاط الجمعوي في الجزائر.

يعود العمل الجمعوي في الجزائر إلى الحقبة الاستعمارية حيث تم تأسيس العديد من الجمعيات و فيما يلي تفصيل لهذه المراحل.

المرحلة الأولى: إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر.

نشأة المجتمع المدني في الجزائر ارتبطت بالدين خاصة الزوايا، و يرجع بعض الباحثين أن البدايات الأولى لتشكيل المجتمع المدني تعود إلى القرن الحادي عشر ميلادي، مع بروز الطرق الصوفية التي تشكل الإطار العام الذي من خلاله يدافعون على الحرية الوطنية ضد الأفكار الداخلية الآنية من الاستعمار، فقد واجهت الجزائر أبشع أنواع الاستعمار، حيث طمس إلى كل ما يرمز للهوية الجزائرية، كل المقومات الحضارية للشعب الجزائري من خلال الثالوث الأسود التفقير التنصير التجهيل، بل ذهب إلى ابعد من ذلك خلال إصدار

1: سعد الله ابو القاسم .**لحركة الوطنية الجزائرية** الجزائر، عالم المعرفة للنشر والتوزيع،ط 1 ،2009، ص 85.

المرسوم الفرنسي الذي اعتبر الجزائر مقاطعة فرنسية، في ظل هذا الوضع السيئ، كرد فعل قام الجزائريين بعده مقاومات مسلحة و حركات شعبية لكنها باءت بالفشل، و تم استشهاد العديد من اعلام النخبة الوطنية و نفي بعضها، بدأ يزداد الوعي حيث بدت بوادر ممارسة السياسة تظهر في المقاومة السياسية للاستعمار بوسائل عصرية و تنظيمية و سلمية تمثلت في الجمعيات، النوادي الاجتماعية و الثقافية بالإضافة إلى الطرق الصوفية، و يمكن الإشارة إلى أهم هذه التنظيمات فيما يلي:

أ/ الجمعية الراشدية:

تم تأسيسها سنة 1894 عن طريق مجموعة من الشباب خريجي المدارس الفرنسية الجزائرية و بتأييد من طرف المتعاطفين مع الجزائريين، و استطاعوا أن ينشئا لها فروع الجزائر، كان هدف هذه الجمعية هو مساعدة الشباب الجزائري على العمل التفكير و العيش عيشة عصرية، و من بين الآليات التي ترتكز عليها لتبليغ رسالتها إلغاء المحاضرات و هذا عناوين المحاضرات التي نظمتها الجمعية 1907 التضامن و الأخوة بين المسلمين. التشريع الإسلامي في الجزائر منذ 1832.

ب/ الجمعية التوفيقية:

تم إنشائها عام 1908 و استطاعت هذه الجمعية استقطاب عددا هائلا من الأعضاء وصل إلى 200 عضوا خلال سنة واحدة، كان يرأسها الدكتور" آيت التهامي" هدف هذه الجمعية الثقافية هو جمع الجزائريين الذين يرغبون في تثقيف أنفسهم و تطوير الفكر العلمي. [1]

كم إلى جانب هذه الجمعيات تأسيس العديد من النوادي أهمها: نادي صالح باي الشرفي، نادي الشباب الجزائري في تلمسان، الإقبال في جيجل ... إلخ... لعبت دورا بارزا في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع الجزائري و حمايته من الغزو الثقافي الفرنسي.

ج/ الطرق الصوفية:

كان لها دورا هاما في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع الجزائري و تحصينه ضد الغزو الثقافي الفرنسي اثناء احتلاله للجزائر، و لا يزال تلعب فاعلا مهما في تشكيل تصورات المواطنين و مدركاتهم الإسلامية، بل كذلك في التجنيد السياسي الطريقة التجانية 1786، الطريقة القادرية ...إلخ...

1: عبد النور ناجي. **النظام السياسي الجزائر من أحادية إلى التعددية السياسية**،قالمة ، دار النشر و التوزيع،ط1 ، 2006، ص49.

د/ جمعية علماء المسلمين.

تأسست جمعية علماء المسلمين في الخامس من ماي 1931 بالعاصمة و قد ضمت 72 عالما جزائريا جاءوا من مختلف أنحاء القطر و من مختلف الاتجاهات الدينية، و من بين أهدافها تعليم اللغة العربية، محاربة الخرافات و تصفية الإسلام بما علق به من شوائب خلال الفروق المتأخرة، كان لها دور فعالا في القضية الوطنية ، حيث أيقظت الشعب الجزائري من سباته و غفوته و دعته إلى المطالبة بحقوق المهضومة، القيام باللغة العربية، لغة الدين و الوطن و نادت على العمل بالقرآن و السنة الشريفة. [1]

في نفس السياق كما تؤكد معظم الدراسات التي تناولت تاريخ الجزائر المعاصر، إن مؤسسات المجتمع المدني كان لها الفضل الكبير في مقاومة الاحتلال الفرنسي، لم يمنع الوضع السيئ الذي آلت غليه الزوايا خلال فترة الاحتلال لتكون بمثابة مؤسسة شاملة، فهي مسجد للعبادة و ملجأ للهاربين، مأوى للغرباء و مركز للفقراء، و علاوة على ذلك هناك العديد من الممارسات التضامنية التي تتجسد أولها" التويزة" التي تعد بمثابة العرق في المجتمع التقليدي، هي نوع من النشاطات الطوعية و تتكون من جماعة صالحة هدفها تحقيق النفع العام، يوجد كذلك تنظيم " تجمعات" خاصة في منطقة القبائل، هي لا تزال موجودة إلى يومنا هذا، حيث يتم اختيار ممثلين في المجلس المكون من الشيوخ و العقال الذين يستمتعون بشخصية محترمة، إضافة إلى اعتبارات أخلاقية و خاصة الذين ينحدرون من الأسر. [2]

المرحلة الثانية : مرحلة ما بعد الاستقلال

و قد قسمت هذه المرحلة إلى فترتين هامتين قد مر بهما النظام السياسي الجزائري، هما على النحو التالي:

أوّلاً : فترة الأحادية الحزبية : 1962م – 1988م

تميزت فترة الأحادية الحزبية بضعف النشاط الفعلي للمجتمع المدني حيث لعبت السلطة السياسية الحاكمة في الجزائر منذ الاستقلال دورًا هامًا في تكييف مجتمع مدني على مقامها، و ذلك بالاعتماد على رفع شعارات محددة من ضمنها "المحافظة على الوحدة الوطنية" و يلاحظ أنّ منذ السنوات الأولى من الاستقلال سعت السلطة للاستيلاء و صياغة الفضاء السياسي الرسمي و غير الرسمي و ذلك وفقًا مما تقتضيه مصلحتها وتؤكد

1: سعد الله أبو قاسم. **المرجع السابق**، ص90

2 : سمية أوش.**مرجع سابق**، ص 106–ص107.

العديد من الشواهد هذه الحقيقة لأنّ الدولة كانت ترى أنّ التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، التربوية و الثقافية مدمجة في طبيعة النظام السياسي، و نظرًا لهيمنة النظام السياسي على منظمات المجتمع المدني فقد ظلت الدولة تمارس دور الأب و الوصي الفعلي على مؤسسات المجتمع المدني و ذلك نظرًا للفكر الإقصائي الذي كان سائد آنذاك، بحيث أنّ نفس المصير الذي واجهته مؤسسات المجتمع المدني كان متخلخلاً في مؤسسات الدولة السياسية و كانت هناك معالم الديكتاتورية واضحة على جميع المستويات. ذلك أنّ النظام السياسي كان يروج للأفكار الشخصية لصناع القرار ورفض المبادرات و عدم تقبل التيار سواء المعاكس المعتدل أو المتطرف و سادت إيديولوجية شمولية في النظام السياسي وهذا ما انجر عنه صراعات داخل حزب جبهة التحرير الوطني و بروز الانقلابات العسكرية نجح بعضها و فشل البعض الآخر و كل هذا جعل نشاط المجتمع المدني ثانوي لا فائدة منه يكاد يوصف بالقصور.[1]

و تجدر الاشارة أنه و بالرجوع إلى دستور 1963 م، المادة 19 و التي تنص:« الحرية مكفولة لإنشاء الجمعيات من طرف الدولة، بحيث أنه لا يجب أن يكون هذه الجمعيات توجهات تتعارض مع توجهات الحزب الحاكم و معالم الاشتراكية المنتهجة في النظام السياسي الجزائر، بل تكون ملزمة بالسير وفق توجهات الحزب الحاكم و أن تكون مهمة هذه الجمعيات هي تكوين كوادر مشبعة بقيم الحزب و ضمان الترويج لها، ذلك السماح بنشاط الجمعيات التي تتعارض مع هذا الطرح تجاوز و الخروج على النطاق الايديولوجي للحزب الحاكم و الأمثلة على ذلك عديدة، هذا ما يوضح التضييق الفعلي على تأسيس الجمعيات و نطاق نشاطها » وإن صح القول فقد أفرغت الجمعية من محتواها و أصبحت مجرد تمثال و همي يمثل وجه آخر للنظام السياسي قلبا و قالبا.

و يتضح الأمر جليا من خلال الرجوع إلى القانون الفرنسي لإنشاء الجمعيات في الجزائر لسنة 1901 والذي ينظر له على أنه أشترط إجراءات مبسطة لإنشاء الجمعيات على عكس ما جاء به النظام السياسي الجزائر من خلال إصدار تشريع ينظم النشاط الجمعوي في الأمر 79/71 المؤرخ 03 ديسمبر 1971 و إذ تضمن تعريف الجمعيات و إجراءات تنظيمها و شروط التأسيس أخذ عنه الإجراءات التي تضمنها و التي تضيق من حرية الجمعيات.[2]

1: وردت هذه الفكرة بتصرف من مرجع : يامنة أمينة نواري. **المجتمع المدني و التنمية المحلية في الجزائر، دراسة حالة ولاية سعيدة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستير،كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2014-2015، ص 37.

2: وردت هذه الفكرة بتصرف من مرجع، يامنة أمينة نواري، **مرجع سابق**، ص 38.

ثانيا: فترة التعددية الحزبية (بعد 1989)

إزدهر نشاط المجتمع المدني أحدث أحداث أكتوبر 1988م و 1995م ، و هذا نظرا لظروف التحويل الديمقراطي الذي شهدت الجزائر على غرار بلدان أن العالم، و ما تقتضيه من حريات الافراد في التعبير.

و يشار إلى أن الانطلاقة الفعلية للنشاط المعنوي في الجزائر بدءا منذ بداية تأسيس لجان حماية ضحايا القمع على إثر أحداث أكتوبر 1988، و توالت جمعيات حماية البيئة، الجمعيات الخيرية ...الخ... و بمجرد الاعلان عن المصادقة للقانون رقم 31/90 الصادر بتاريخ 1990/12/04 المتعلق بالجمعيات[1] كإطار قانوني وشرعي لممارسة تكوين الجمعيات و حق انساني تؤكد عليه المواثيق الدولية لحقوق الانسان، مما شكل فناء رحب لنشاط الجمعيات.

و قد جاءت فترة الثمينات و أبدت السلطة الحاكمة بعض التسهيلات في مجال إنشاء الجمعيات و ذلك في قانون رقم 15/87 المؤرخ في 21 جويلية 1987 مع وجود بعض التضييق، غير أنه عموما يمكن القول أن النشاط الجمعوي ظل محصور بشكل كبير في هذه الفترة.

أما القانون رقم 15/87 المؤرخ في 21 جويلية 1987 المتعلق بالجمعيات فقد عرف الجمعية في مادته الثانية بأنها: «تجمع أشخاص يتفقون لمدة محددة أو غير محددة على جعل معارفهم و أعمالهم و وسائلهم مشتركة بينهم قصد تحقيق معين لا يدر ربحا...» و يجب أن يعلن هدف الجمعية دون غموض و يكون أسمها مطابقا له، و نجد في هذا التعريف أن المشرع ألزم إعلان الهدف من تشكيل الجمعية و أن يكون اسمها مطابق لهدفها، و هذا حتى يتسنى للجميع التعرف عليها و لا يختلط تشخيصها مع جمعيات أخرى لها نفس الأهداف، كما نجد أن هذا القانون ينفي عنصر الديمومة عن الجمعية التي جاء بها الأمر رقم 79/71 و هذا عندما أورد عبارة (لمدة محددة أو غير محددة).

المطلب الثاني:الإطار القانوني للعمل الجمعوي في الجزائر.

[1]: **القانون 31/90،الصادر 4 ديسمبر 1990 ، المتعلق بالجمعيات.**

عرف المجتمع المدني في الجزائر كمفهوم، ممارسة منذ القدم،و حظي باهتمام متزايد في الخطاب السياسي من خلال إقرار مجموعة من النصوص الدستورية القانونية التي تعتبر من أقوى الضمانات لممارسة نشاطها. [1]

1-حسب دستور 1989 الجمعيات الجزائرية.

جاء دستور الجزائري 1989 لتكريس حقبة التعددية في تاريخ الجزائر، كانت أهم الإصلاحات التي احتواها هي استحداث المادة 40 التي تنص على: « حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به»، كذا عدة نصوص إيجابية في مجال حقوق الإنسان و الحريات العامة، و ذلك في الفصل الرابع من باب الدستور 1989 ليشكل عددا هائلا من تنظيمات المجتمع المدني كالجمعيات و النقابات و في نفس السياق، نصت كل من المواد(32، 39، 53) على دور الجمعيات و الأفراد في الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن حريات الفردية، الجماعية بالإضافة إلى الحق النقابي لجميع المواطنين، حمايته بقوة القانون، و قد تدعم هذا الانفتاح السياسي باتجاه التعددية. [2]

2- حسب بصدور القانون 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990.

و يعتبر من بين القوانين التي تناولت موضوع الجمعيات و خصصت له عددا من موادها، الذي حدد المبادئ و الشروط اللازمة لتأسيسها و قواعد عملها و تمويلها و إيقاف و حضر نشاطها، القانون 31/90 يمكن اعتباره خطوة كبيرة في مجال الاعتراف بحرية العمل الجمعوي لما تضمنه من تسهيلات إدارية و إجرائية، تعرف الجمعية طبقا لهذا القانون في مادته الثانية: « أنها اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها، و تجمع في إطارها أشخاصا طبيعيين و معنويين لغرض غير مربح، كما يشتركون في تنفيذ معارفهم، و رسائلهم لمدة محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني، الاجتماعي، الديني، التربوي و الثقافي و الرياضي عل الخصوص.» و يحدد القانون أجهزة الجمعيات المتمثلة في الجمعيات العامة و المكتب التأسيسي، يوضح آليات تسييرها الداخلي

1: بلال أمين زين الدين. **منظمات المجتمع المدني في الدول العربية و الغربية(دراسة مقارنة)**، مصر، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ط 1، 2014، ص 37.

2: عبد الله كبار، **المجتمع المدني و دوره في التكفل بذوي الاحتياجات الخاصة، دراسة حالة ولاية غرداية، جمعية مكفوفين ومعاقين**، مذكرة تخرج شهادة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،جامعة الجزائر، 2009، ص 80.

من مداولات و انتخابات، و سبل اتخاذ القرار المحاسبي، و لا بد من التذكير أن القانون 31/90 أكد على[1] استقلالية العمل الجمعوي على العمل السياسي، إذ تنص المادة 11 على ضرورة تميز الجمعية بهدفها وتسميتها و عملها عن أي جمعية ذات طابع سياسي، لا يمكن أن تكون لها أية علاقة بها سواء كانت تنظيمية أو هيكلية إلى جانب استقلالية المالية عن الجمعية ذات الطابع السياسي، يحدد القانون في مادته 26 مواردها المتمثلة في:

- اشتراكات الأعضاء، العائدات المرتبطة بالأنشطة، الهبات و الوصايا.
- الإعانات المحتملة التي قد تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية.

و صدوره أدى إلى حدوث انفجار فريد من نوعه للظاهرة الجمعوية من حيث عددها و تنوع مواضيعها ومجالات تدخلها و كذا الفئات الاجتماعية التي تنشطها، لقد أبدت بعض الدراسات العربية المقارنة التي أجريت في بداية التسعينيات على الجمعيات و المجتمعات المدنية إعجابا واضحا بالحالة الجزائرية و هي تتحدث عن التشريعات المنظمة للعمل الجمعوي في عملية تكوين الجمعيات خاصة واضعة هذه القوانين بالمتسامحة اعتمادا على المادة السابعة من قانون الجمعيات التي تتحدث عن شروط التأسيس التي لا تتطلب نظريا إلا التصريح لدى السلطات المختصة و مع ذلك، فالقراءة الجديدة للقانون و الممارسات الفعلية المرتبطة به قد تجعل الملاحظ يعيد النظر في هذا الحكم المتفائل الذي ارتبط بمرحلة بداية التسعينيات، قبل أن تسوء الأوضاع في الجزائر بسرعة فائقة بعد ذلك جراء تدهور الوضع الأمني و السياسي، و لتوضيح ذلك بذكر ما يلي: [2]

المادة 07: تؤسس الجمعية قانونيا بعد الإجراءات التالية:

–تصريح التأسيس لدى السلطات العمومية المختصة المذكورة في المادة 10 من هذا القانون.

–تسليم وصل تسجيل تصريح التأسيس من خلال السلطة العمومية المختصة خلال 10 أيام على الأكثر من يوم إيداع الملف و بعد دراسة مطابقة لأحكام القانون.

القيام بشكليات الإشهار على نفقة الجمعية في جريدة يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع الوطني.

المادة 08: تخطر السلطة المختصة الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال ثمانية أيام على الأكثر قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه في المادة 07 أعلاه، إذ رأت أن تكوين الجمعية يخالف أحكام

1: **حيث تنص المادة 32 دستور 1989 على الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان عن الحريات الفردية الجماعية.**

2: **المادة 02 من القانون 31/90 المتعلق بالجمعيات.**

هذا القانون يعود إلى الغرفة الإدارية أمر الفصل في ذلك خلال 30يوما الموالية للإخطار، إذ لم تخطر الجهة القضائية المذكورة، تعد الجمعية المعنية مكونة قانونيا بعد انقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل. [1]

الهوية الوطنية المتمثلة في الاسلام و العروبة، الامازيغية في الخطابها السياسي.

فهو جاء ليؤكد أن حرية التعبير إنشاء الجمعيات و الاجتماع مضمونة للمواطن حسب نص المادة 41

كما نصت المادة 16 منه، على مشاركة المواطنين في تسيير شؤون العمومية و تذهب المادة 33 من نفس الدستور على ضمان الدفاع عن الحقوق السياسية و المدنية و المادة 43 التي تنص على ضمان الدولة إنشاء الجمعيات و التشجيع على ازدهار الحركة الجمعوية، فدستور 1996 لم يكتف بإنشاء الحركة الجمعوية ولم يؤهل الدولة لسن القوانين التي تنظم هذه الحركة فقط و إنما أعطى الدولة الدور البارز في تشجيع الحركة الجمعوية انطلاقا من أن هذه الأخيرة يجب أن يكون لها دور أساسي في تنشئة المواطن و توعيته بإبداء رأيه في السياسات العمة و المشاركة المباشرة أو غير المباشرة في وضع السياسة الخارجية، بحيث يكون في خدمة المصلحة الوطنية للأمة، بإضافة إلى برنامج الحكومة لسنة 2004 الذي نص على أن الحكومة تشجيع مساهمة المجتمع المدني في إدارة شؤون المجتمع، النقاش الفكري، كما نص على مراجعة الحكومة لقانون الجمعيات. [2]

و نتيجة للحراك العربي الذي حدث في مطلع عام 2011 ألقى الرئيس الحالي عبد العزيز بوتفليقة خطابا شهر أفريل من نفس السنة، توعد فيه بالقيام بعدة إصلاحات جوهرية تمس كافة المجالات في الدولة، أدى هذا إلى ظهور عدة قوانين كمخرجات لهذه الإصلاحات، منها قانون رقم 06/12 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات، الذي وسع في مجال نشاط هذه الأخيرة، ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة و حماية حقوق الإنسان ، المجال العلمي و التربوي و الثقافي، أن القراءة الأولية لهذا القانون توحي بأن هذا الأخير عبارة عن إثراء لقانون الجمعيات 31/90 بدليل تطابق بين النصوص و موادها، كما أن المشرع قد سعى إلى أحكام الرقابة و هذا يتعارض مع العمل الجهوي، كذلك يتعارض مع بنود المعاهدات و الصكوك الدولية التي تضمن حرية العمل الجمعوي التي وقعت عليها الجزائر و ضمنتها في

1: المواد من 11 إلى 26 من القانون 31/90 المتعلق بالجمعيات

2: **حيث تنص المادة 132 على أن المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور، تسمو على القانون**

مختلف [1] الدساتير، علما ان المعاهدات الدولية تسمو على القوانين الداخلية بموجب نص الدستور 1996 في مادته 132.

أما المادة 17: تنص على « يجب على الجمعيات أن تعلم السلطات العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة 10 [2] من هذا القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الاساسي و جميع التغيرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال 30 يوما الموالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن »

و نص المادة 18:« يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها و كذا مصادر أموالها و وضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة، وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم.»

و مما سبق الذكر يتضح أن هاتان المادتان (17،18) تجعل الجمعية تحت رقابة وزارة الداخلية مباشرة، لقد بينت تجربة الكثير من الجمعيات الوطنية حتى المحلية، أنها عمليا أمام إعادة الاعتراف بها في كل مرة تقوم بإجراء انتخاب القيادة الجديدة، خاصة فيما يتعلق بأعضاء المكتب الوطني للجمعية رئيسها و أمينها العام المكلف بالمالية على وجه التحديد باعتبار الرئيس هو الممثل القانوني للجمعية، يملك مع أمين المالية حتى التسيير المالي للجمعية، فإن أي تفسير لهما يعني عمليا إعادة تسجيل جديد للجمعية أما مصالح وزارة الداخلية إلى قد تستغل هذه الفرصة للضغط على الجمعية و عدم منحها تأشيرة المطابقة، فإمضاء الرئيس و أمين المالية مطلوبان من قبل كل البنوك و مراكز البريد عند أي معاملة مالية، مهما كان حجمها مما يعني أن كل تفسير في الحصول على تأشيرة المطابقة معناه تعطيل فعلي لعمل الجمعية.[3]

3-الحركة الجمعوية في ظل دستور 1996.

عاشت الدولة الجزائرية أزمة خطيرة عرفت بسنوات الجمر، نتيجة إلغاء الانتخابات التشريعية لسنة 1992، بعد فوز الجبهة الاسلامية للإنقاذ ، تم حضر نشاطها و مصادرة ممتلكاتها، أصدرت الحكومة قرار في مارس 1992 بحل جميع التنظيمات و الجمعيات التي كانت مرتبطة بالجبهة الاسلامية للإنقاذ و استمر الوضع إلى غاية وصول الرئيس اليمين زروال إلى الحكم ، قام بإجراء تعديل على دستور 1989 و تم تصويت عليه

1: بن ناصر بوطيب. النظام القانوني للجمعيات في الجزائر، قراءة نقدية في ضوء القانون 06/12، **مجلة دفاتر الساسة القانون، العدد 10**، جامعة قاصدي مرباح، 2014، ص 256.

2: حيث تنص المادة 10 من القانون المتعلق بالجمعيات على يبادر اعضاء الهيئة القيادية المؤسسون بداع تصريح تاسيس الجمعية لدى السلطات المختصة.

3: عبد الناصر جابي. **العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر الواقع آفاق**،ط 1(ت،م)، 2015،ص06.

.ويوم 16نوفمبر 1996 ومع صدوره تفسير الوضع بالنسبة لبعض الجمعيات و التنظيمات وذلك بعدما اكتشفت النظام الجزائري عدم كفاية الاطار القانوني الذي وضع سنة 1989، فتم منع التسميات الدينية للأحزاب أو استخدام مقومات.[1]

مما سبق يظهر أن هذا القانون كان أكثر صرامة و تقييد لحركة النشاط الجمعوي، بدل أن يأتي في اتجاه يعبر على اطروحات اكثر انفتاحا. خاصة أن صدور صاحب حركات ما يسمى الربيع العربي، القاضية بإرساء معالم الديمقراطية التشاركية على الاقل من ناحية الضغط الذي شكلته حركتها على النظام الحاكم، فالقانون سعي إلى تشديد الاجراءات على مستوى التأسيس ، فرض الرقابة المشددة على نشاط الجمعية مواردها المالية، علاقتها بالأحزاب السياسية و مختلف الجمعيات الدولية، هذا ما يعكس سلبا على أداء الجمعيات في الجزائر عموما، فبالرغم من التعداد الذي تجاوز 120 ألف جمعية حسب احصائيات 2013، إلا أن نشاطها لا يزال ضعيفا و غالبا ما يتصف بالمناسبتية، هذا ما اسهم في تراجع دور حركات المجتمع المدني على جميع المستويات السايسية، الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية، على الصعيدين الوطني و المحلي.[2]

يظهر مما سبق، أن الحركة الجمعوية استفادت من مرحلة التعددية التي دخلت فيها البلاد خصوصا بصدور قانون 31/90 من تسهيلاته، انشأ على أثر ذلك العديد منها، كما سنرى في المطلب الموالي.

4-الضمانات القانونية حسب التعديل الدستوري 2016.

المادة 33: الدفاع الفردي، أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الاساسية للإنسان و عن الحريات الفردية والجماعية مضمون.

المادة 41: حريات التعبير، و إنشاء الجمعيات، و الاجتماع مضمونة للمواطن.

المادة 45: حق إنشاء الجمعيات مضمون.

-تشجع الدولة إزدهار الحركة الجمعوية.

-يحدد القانون العضوي شروط و كيفيات إنشاء الجمعيات.

يظهر من خلال ما جاء في التعديل الدستوري أن حق إنشاء الجمعيات مكفول دستوريا والجزائر من خلال هذه التشريعات تحاول ترقية العمل الجمعوي و إثراء المشاركة الشعبية و حق المواطن في الدفاع عن

1: نادية بنوة.**المرجع السابق**، ص 136.

2: بن ناصر بوطيب. **مرجع سابق**، ص 258.

مصالحه المختلفة و هذا ما يعتبر ضمان كاف في هذا المجال و دليل قاطع على فتح المجال أمام الممارسة الجمعوية دون قيود.

المطلب الثالث: أنواع الجمعيات في الجزائر.

شهدت الحركة الجمعوية في الجزائر عبر مسارها التاريخي و تطور نظامها القانوني أنواع و تصنيفات متعددة و كثيرة، يمكن حصرها على النحو التالي:

1-الجمعيات النسوية :

تضم اكثر من 30 منظمة نسوية 26 منها تدفع عن حقوق المرأة و القضايا المتعلقة بها من عنف ومشاركة وغيرها خاصة المتعلقة بحقوق الانسان ويمكن الى:

- الجمعيات الخيرية النسائية و هي أكثر انتشار.
- الجمعيات الاتحادات النسائية التابعة للأحزاب المعارضة، التي تتبنى الطابع الايديولوجية، الجمعيات التابعة لحزب أو أحزاب السلطة، أهمها الاتحاد الوطني لنساء الجزائريات UNFA
- الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية الحرة.
- النوادي النسائية التنظيمات النسائية المختلفة.[1]

2-جمعيات حقوق الانسان: تتمثل في التنظيمات التالية:

- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان أسسها المحامي علي يحي عبد النور من أهم مبادئها، احترام الحقوق المدنية و السياسية في ظل دولة الحق و القانون.
- الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان تضم عناصر مثقفة و قد برز نشاطها في أحداث أكتوبر 1988.
- المرصد الوطني لحقوق الانسان، تأسيس في 1992 من طرف الحكومة و مهمة تقديم التقارير الدورية عن انتهاكات حقوق الانسان، كأنه أشبه بأي مؤسسة استشارية مثل:(المجلس الاقتصادي، الاجتماعي، قد نم جل هذا المرصد الوطني لحقوق الانسان و حلت مكانة اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الانسان.

1 :سمية أوشن. **مرجع سابق**، ص 117.

3- الجمعيات الثقافية:

أهمها الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، الحركات العربية الجزائرية، الحركة الثقافة البربرية. [1]

4-الحركات الطلابية:

لعبت دور كبير في الثورة التحريرية، إلا أنه قد غلب على نشاطها السياسيي، بحيث أن بعض التنظيمات التابعة لأحزاب السياسية في توجهاتها من خلال خدمة البرامج الحزبية و الترويج و حضور فعاليات و أنشطة الأحزاب السياسية.

1:حداد بولوفة.**واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية بعد الاستقلال**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية ، جامعة باتنة، 2011، ص 107.

المبحث الثاني: مجالات تدخل الجمعيات على الصعيد التنميةالمحلية.

يعتبر النشاط الجمعوي في المجال التنمية المحلية حصيلة و نتاج العمل في المجال الاجتماعي و الثقافي و الاقتصادي و السياسي و منه كان لابد التطرق للعناصر التالية:

المطلب الاول: المجال الاجتماعي

يتجلى ذلك من خلال الارتباط الوثيق بين وعي المواطن و بمشروعات التنمية و ازدياد فرص التنمية بالمشاركة الشعبية في التنمية، ذلك لان قيام الدولة بنشاطات الخدمة الاجتماعية لا يؤدي إلى تراجع عمل الجمعيات لأنه مهما توافرت موارد الدولة فإنها لا تستطيع لوحدها أن تحقق مصالح و مطالب الاهالي إلا من خلال التنسيق بين الجمعيات كفاعل من فواعل المجتمع المدني و ناطق بإسم المجتمع المحلي و ذلك ما يؤدي إلى نجاح أو فشل العمل التطوعي و الجمعوي، فالمناخ الثقافي نمط التفكير و العقلية السائدة و بالتالي نوع العلاقات الاجتماعية التي شريط الاعضاء المجتمع لتعود إلى مجتمع قوي و مستقل و مؤثر أو مجتمع هش ونابع تغلب عليه الممارسات التقليدية و السلوكات القبلية و العشائرية التي لا تمتد بصلة إلى الثقافة المدنية وروح التسامح و الاحترام الاختلاف[1]

وضعف قيمة العمل و التطوع و روح المبادرة لدى الافراد في المجتمع، و الثقافة المدنية الازمة لتفعيل وتطوير المجتمع المدني يتضمن الايمان بالسلوك التنظيمي و الفكر المؤسسي و هذا يتطلب قيام الأسرة والمدرسة و منظومة الاتصال و الاعلام و المساجد بالدور التوعوي لبلورة ثقافة تتلائم و روح التطوع و الاعتماد على الذات من أجل الصالح العام.

1- أنشطة ذات طابع اجتماعي:

تعتبر الانشطة ذات الطابع الاجتماعي المجال الخصب لعمل الجمعيات، يمكن تلخيص الادوار الاجتماعية الأساسية المستهدفة من قبل الجمعيات في ما يلي:

1:عبد الله بوصنوبرة .**الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة 2010-2011، ص 30.

1-1/ حماية المعوقين:

تولي الجمعيات عناية خاصة بالأشخاص المعوقين باعتبارهم ذوي الاحتياجات الخاصة، و قد نص القانون رقم 02/90 المؤرخ في 08 مايو 2002 المتعلق بحماية الاشخاص المعوقين و ترقيتهم[1] في مادته الثانية على أن حماية الاشخاص المعوقين و ترقيتهم تشمل كل شخص مهما كان سنه أو جنسه يعاني من إعاقة أو أكثر وراثية أو خلقية أو مكتسبة لحد من قدراته على ممارسة نشاط أو عدة نشاطات أولية في حياته اليومية الشخصية و الاجتماعية نتيجة إصابة وظائفه الذهنية أو الحركية أو العضوية أو الحسية، و نصت المادة الرابعة من القانون على تضافر الجهود بين المعوقين و من ينوب عنهم قانونا، و الدولة الجماعات المحلية الاقليمية المؤسسات العمومية و هيئات الضمان الاجتماعي و الجمعيات و الهيئات العمومية و الخاصة و الاشخاص الطبيعيين لتجسيد هذا الالتزام بهدف هذه الحماية إلى:

- الكشف المبكر للإعاقة و الوقاية منها و من مضاعفاتها.
- ضمان العلاجات متخصصة، و إعادة التدريب الوظيفي و التكييف ضمان تعليم إجباري و التكوين المهني للأطفال المراهقين.
- توفير الشروط التي تسمح بترقية الأشخاص المعوقين، تفتح شخصيتهم لاسيما المتصلة بالرياضة والترقية و التكييف مع المحيط .
- تشجيع الحركة الجمعوية ذات الطابع الانساني في مجال حماية المعوقين و ترقيتهم.

1-2/ ترقية حقوق المرأة:

تمثل الجمعيات النسوية فضاءا مؤسساتيا في الجزائر يسعى من أجل ترقية و حماية حقوق المرأة الجزائرية، من خلال أنشطة متنوعة من تشجيع تعليم المرأة و القضاء على الامية و توسيع مشاركة المرأة في مختلف مظاهر الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية، و هو ما عبر عنه الرئيس السابق اليمين زروال بمناسبة اليوم العالمي للمرأة بقوله: الواقع يؤكد بأن المرأة و بفضل العمل الجمعوي استطاعت أن تشكل قوة اقترح

1: قانون رقم 02/90 المتعلق بحماية الاشخاص المعوقين و ترقيتهم، الجريدة الرسمية، عدد 31، الصادرة في 14 ماي 2002 م.

هامة إذ ان الجمعيات النسائية في الجزائر تعد دون شك أنشطة الجمعيات على الساحة الوطنية، الاجتماعية منها على الخصوص[1]

و يبلغ عدد الجمعيات النسوية ذات الصيغة الوطنية 23 جمعية على المستوى المحلي، و 69 جمعية حسب الاحصائيات المذكورة سابق، من أنشطة الجمعيات على المستوى الوطني نذكر:

– لاتحاد الوطني للنساء الجزائريات.

– الجمعية الوطنية لترقية المرأة و الفتاة[2]

1-3/ الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي:

نشاطها موجه بالدرجة الاولى للتكفل بالشرائح الضعيفة في المجتمع و بالتالي هي تمثل قاعدة لمختلف شرائح المجتمع ، إن الاطار الثقافي ، الاجتماعي هو الوعاء الشامل الذي يحدد و يوجه الممارسات و الافعال لأفراد المجتمع ككل بشكل عام، و منه تتبع سلوكات الفاعلين الجمعويين بشكل خاص، لأنه الاطار المرجعي لكل القيم، فإذا كانت هذه القيم تتلائم و المقومات التي تميز المجتمع المدني، فإنه سيقوم بأدواره كلها بشكل أكثر فاعلية و تأثير و لنجاح الاطار الثقافي و الاجتماعي في دعم المجتمع المدني يجب أن يكون مستوى التعليم و الصحة و السكان في درجة لابأس بها، ففي البيئة التي تسودها الامية و الامراض لا يمكن توقع وجود مجتمع المدني قوي، و هذه الظروف مرتبطة بإطار آخر و هو[3]

المطلب الثاني:المجال الاقتصادي.

يعتبر التطور و النمو الاقتصادي عامل مساعد و داعما اساسيا لنشأة و تطور المجتمع المدني فالانطلاقة الاولى له كانت على يد أفراد من الطبقة البورجوازية و الوسطى في أروبا و هي طبقة وصلت لتحقيق مستوى اقتصادي و اجتماعي مقبول و كذلك درجة من الرقي الفكري و العلمي.

---

1 الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالتضامن الوطني والعائلة، فعاليات المتلقي الوطني حول المرأ ة المنعقدة يومي 1998/04/03 ص5.

2 اعتمدت بقرار وزير الداخلية المؤرخ في 15يوليو 1990 الجريدة الرسمية الصادرة في 1990/11/28.

3 بوصنوبرة. **مرجع سابق**، ص 90.

لهذا فكلما زادت التنمية الاقتصادية و تحسنت معيشة المواطنين ،كلما زاد إقبالهم على الاهتمام بالشؤون العامة التي يهتم بها المجتمع المدني[1] ، و بالتالي تزداد فعالية ودوره، مما يؤدي إلى نضج سياسي و ثقافي واجتماعي و يخفض من معدلات العنف و الجريمة كما نصت المادة الثانية من القانون 31/90 على أن الهدف من تأسيس الجمعيات هو اشتراك الاشخاص في ترقية الانشطة ذات الطابع المهني الاجتماعي و العلمي و الديني و التربوي و الثقافي على الخصوص، هذه الانشطة التي تقوم بها الجمعيات إلى جانب الدولة صاحبة الاختصاص الاصيل في هذا المجال، يمكن إبراز تلخيص أدوار التي تقوم بها الجمعيات في تلك الانشطة في النقاط التالية:

1-دور الجمعيات في الانشطة الاقتصادية:

1-1/ أنشطة ذات الطابع المهني :

الذي لم يعد التكفل بانشغالات المواطنين من اختصاص الدولة وحدها بل أن حضور الحركة الجمعوية ساهم في تطوير و ترقية عدة قطاعات.وقد بلغ عد الجمعيات ذات الطابع المهني حسب الاحصائيات المذكورة سابقا 192 جمعية وطنية، 2013 جمعية محلية، أبرز هذه الجمعيات هي الجمعيات الفلاحية، حيث يعتبر النشاط الفلاحي من المصادر الحيوية للاقتصاد الوطني بصفة عامة، و من انشطة الجمعيات الفلاحية على المستوى الوطني نذكر.

- اتحادية الفلاحين الاحرار للجزائر
- جمعية التعاون و مساعدة المساكين الفلاحين[2]

و فيما يخص النمو النوعي والكمي لهذه الجمعيات فقد بينت الاحصائيات ميلاد 450 جمعية ممثلة لمختلف الفروع و النشاطات الفلاحية، مقسمة كما يلي:

- 179 جمعية مختصة في الانتاج النباتي.
- 174 جمعية مختصة في الانتاج الحيواني.
- 187 جمعية مختلفة النشاط.

1 بوصنوبرة. **مرجع نفسه**، ص 90.

2 :**اعتمدت بقرار وزير الدخلية 1990/2/19 افي الجريدة الرسمية عدد 27الصادرة في 24يوليو 1990**

و من المحاور الاقتصادية و المهنية التي تستهدفها الجمعيات قطاع الصيد البحري، حيث نظرا لأهمية هذا القطاع فإن السياسة الاقتصادية للدولة تتجه نحو تطوير و ترقية هذا النشاط من أجل كسب مردوديته في سبيل ذلك فقد تم تعبئة مختلف الجمعيات المهنية النشيطة في هذا المجال بجانب المجهود العمومي على نحو متناسق و منظم من أجل التكفل المحكم بالمشاكل التي يطرحها هذا القطاع، عاى العموم فإن دور الجمعيات كان موجها لتحقيق نوعين من الوظائف.

1-2/ تنظيم نشاطات الصيد البحري:

و ضمن هذه المسألة فإن مساهمة الجمعيات في مهام تنظيم الصيد البحري قد تحددت على عدة اصعدة يمكن تلخيصها في ما يلي:

- اقتراح المقايس و التدابير العامة للسلطات المختصة من أجل تنظيم الصيد البحري.
- مساعدة السلطات العمومية المعنية في مهام احصاء الصيادين .

1-2/ تنمية قطاع الصيد البحري:

و هذا عن طريق اتخاذ التدابير التالية :

- القيام بدراسات و تقديم الاستشارات اللازمة في مجال تحسين و ضبط الموارد البحرية.
- المساهمة في تحسين ظروف العمل و التكفل بمشاكل الصيادين يؤهل القانون الجمعيات المهنية النشطة في قطاع الصيد البحري، ممارسة بعض الوظائف الرقابية على نشاطات الصيد من أجل حماية الثروات البحرية هذه الوظيفة و إن كانت في الواقع تتحقق بمشاركة الادارة المختصة فإنها لا يستغني السلطة المتميزة التي اكتسبتها الجمعيات تدريجيا ضمن قطاع الصيد البحري.[1]

و يزيد في التعايش السلمي و العكس صحيح، في هذا الصدد يقول روجيه غارودي تسير متطلبات النمو الاقتصادي و التنمية الانسانية في اتجاه واحد، لأن القدرة على الابداع تصبح الشرط الاساسي أكثر فأكثر للنمو الاقتصادي والتقني

1:**عتمدت بقرار وزير الداخلية المؤرخ في 19يوليو 1989 الجريدة الرسمية عدد28 الصادرة 12يوليو 1989**

فالتخلف يؤخر اهتمامات الناس بالحريات و الديمقراطية و المشاركة في الحكم بينهما لان الحاجات الاساسية للمعيشة تصبح هي أهم الانشغالات للناس، لهذا فإن الدول المتقدمة اقتصاديا هي التي تضم أكبر عدد من تنظيمات المجتمع المدني و الجمعيات.[1]

المطلب الثالث: المجال السياسي.

يتمثل اساسا في طبيعة العلاقة بين الدولة و المجتمع المدني، بمعنى كيف تنظر المؤسسات الرسمية، وأجهزة الحكومة للجمعيات و للمنظمات غير الحكومية بمختلف أنشطتها و ميادينها، و يتم التعبير عن هذا الاطار المهام لو نسبيا و نظريا من خلال المواد الدستورية التي تتيح التعددية و حرية التعبير و التنظيم و النقد، بشكل عام تضفي على الحياة السياسة الطابع الديمقراطي، لما للديمقراطية من علاقة عضوية مع المجتمع المدني، كما سبق و رأينا.ان الاطار السياسي يلعب دورا هاما في فعالية المجتمع المدني و وضع العلاقة بينه و بين الدولة موضع المساواة و الاستقلالية ، من خلال الاعتراف و الاقتناع لدى المسؤولين بالحركة الجمعوية كقوة اقتراح و مشاركة في الحكم و تعد للسياسات الصحيحة و غير مع وجوب معاملة جميع التنظيمات الجمعوية بمساواة، و إتاحة الفرصة لها للعب دورها الشفوي و العلاجي و الوقائي، دون التمييز على اساس الموالاة للسلطة و تغطية أخطائها إضافة إلى هذا فإن سلوكات الدولة و مقاربتها الامنية يجب أن تنتهي لأنها هي سبب انخفاض و ضعف عدد المتطوعين، نظرا للخوف من القمع البوليسي للاعتقاد لأنها بأن التطوع ...

1: **محمد أحمد نايف العكش. مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي (الاردن أنموذجا)، دار الجامد للنشر والتوزيع ط1 2012، ص12.**

حيث أن ما يؤكد هذا، العدد الهائل للجمعيات التي اسست في مدة أربع سنوات، إذ بلغت 434 جمعية وطنية، كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(02) : عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة من 1987 إلى 1996.

السنة	عدد الجمعيات المعتمدة
1987	86 جمعية
1988	12 جمعية
1989	81 جمعية
1990	151 جمعية
1991	135 جمعية
1992	92 جمعية
1993	93 جمعية
1994	70 جمعية
1995	74 جمعية
1996	12 جمعية

و يرجع سبب ظهور هذا العدد الهائل من الجمعيات إلى تعطش الافراد إلى فضاءات الممارسة الجماعية و التسهيلات التي قدمها المشرع الجزائري في قضية إنشاء الجمعيات.

على الرغم من كل هذه الافرازات إلا أن هذا الامر لم يدم طويلا مقارنة بالسنوات الاولى، و هذا نظرا للأوضاع الامنية التي علاقتها البلاد و بعد توقيف المسار الانتخابي مع نهاية 1991 حالة الفوضى التي عاشتها البلاد.

غير أن الاستقرار الذي ساد منذ مطلع سنة 2000 و انتهاج سياسة المصالحة الوطنية، أعاد فسح المجال أمام النشاط الجمعوي.

خلاصة:

يظهر مما سبق أن أصل النشاط الجمعوي في الجزائر ممتد منذ الحقبة الاستعمارية، حيث كان هناك نشاط محدود بالنظر للقيود التي فرضتها الظروف الداخلية و مدى تضييق الاستعمار الفرنسي على نشاط الجمعيات، و امتد هذا النشاط إلى حقبة ما بعد الاستعمار، عهد الاستقلال حيث تميزت هذه الفترة بمرحلتين هما.

مرحلة الاستعمار: تميزت بالنشاط المحتشم للجمعيات والتضييق المستمر من طرف المحتل.

مرحلة ما بعد الاستعمار: وتنقسم هي الاخرى الى

- فترة ما بعد الاستقلال إلى غاية الانفتاح السياسي: تميزت هذه الفترة بالتوجيه الحكومي للنشاط الجمعوي، أي اعتناق المنهج الحكومي في برامج الجمعيات.
- فترة ما بعد الانفتاح السياسي: تحرر النشاط الجمعوي و حدثت نقلة نوعية في النشاط الجمعوي و كذا حرية تأسيس الجمعيات، حيث ضمن الدستور حرية إنشاء الجمعيات و كذا حرية ممارسة نشاطاتها في مختلف المجالات و الميادين في الجزائر.

الفصل الثالث

واقع ودور الجمعيات في التنمية المحلية

(دراسة حالة ولاية النعامة)

تمهيد:

بعد الانفتاح السياسي الذي حدث في الجزائر، انتشرت موجة كبيرة من الجمعيات التي تنشط في جميع الميادين الاجتماعية، الثقافية، الرياضية و البيئية...إلخ، وقد أصبحت هذه الأخيرة قطاعا ثالثا تعول عليه الدولة في استكمال مسيرتها التنموية، مما يجعل الحركة الجمعوية ذات حضور بارزا في التنمية على اختلاف مستوياتها الوطنية و المحلية.

وفي هذا الفصل سوف نحاول إبراز دور هذه الأخيرة في التنمية المحلية في ولاية النعامة على وجه التخصيص، وذلك من خلال الوقوف على اهم انجازات الجمعيات على مستوى الولاية ومدى تطابق انشطتها وتطلعات المواطن بولاية النعامة، وكذا معرفة التنوع الجمعوي في الولاية.

المبحث الأول: واقع التنمية المحلية في ولاية النعامة

للتطرق إلى واقع التنمية المحلية لولاية النعامة، تجدر الإشارة بداية إلى التعريف بالولاية جغرافيا عبر تحديد الموقع و المساحة و التقسيم الإداري داخل الولاية، و الإشارة إلى التنمية بأشكالها و التخصيص بالذكر فرع التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: التعريف ولاية النعامة[1]

1-الموقع و المساحة:

هي إحدى ولايات الهضاب العليا الغربية، يحدها من:[2]

- الشمال: ولايتي سيدي بلعباس، تلمسان.
- الجنوب ولاية بشار.
- الشرق: ولاية البيض.
- الغرب: المملكة المغربية الشقيقة.

تتربع على مساحة إجمالية تقدر بـ 29514.14 كلم^2 و تتكون من 12 بلدية موزعة على 07 دوائر على النحو الآتي:

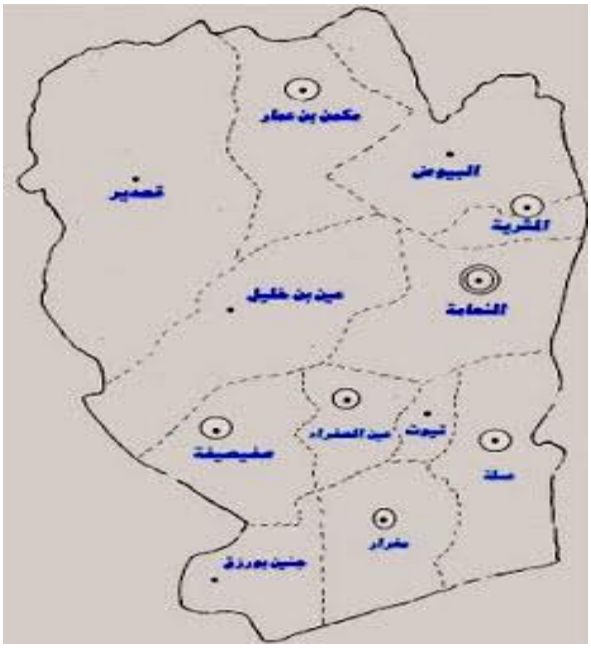

1. النعامة: دائرة النعامة.
2. بلدية المشرية: دائرة المشرية.
3. بلدية عين بن خليل: دائرة المشرية.
4. بلدية البيوض: دائرة المشرية.
5. بلدية مغرار: دائرة مغرار.
6. بلدية جنين بورزق: دائرة مغرار.
7. بلدية الصفيصفة: دائرة الصفيصفة.
8. بلدية عسلة: دائرة عسلة.
9. بلدية مكمن بن عامر: دائرة مكمن بن عامر.

1:المجلس الشعبي الولائي بالنعامة(أرشيف)

2:ولاية النعامة، مديرية التخطيط و البرمجة، متابعة الميزانية، مكتب إحصائيات، 2015.

10. بلدية القصدير: دائرة مكمن بن عامر.

11. بلدية عين الصفراء: دائرة عين الصفراء.

12. بلدية تيوت: دائرة عين الصفراء.

خريطة موقع ولاية النعامة.

تشكلت الولاية عن التقسيم الإداري الأخير، قد بلغ عدد سكانها مع نهاية 2010 نحو 225530 نسمة.[1]

2-الموقع الفلكي: [2]

أما بالنسبة للموقع الفلكي للولاية فإنها تقع على دائرة عرض 33.1683267 شمالا و خط طول0.3748354

3-المحطات الطبيعية و القصور العتيقة من التراث الثقافي للولاية.

المجتمع الجزائري له قيم حضارية ضاربة جذورها في أعماق التاريخ نتج عنها موروث ثقافي مادي يعتبر نابع من الهوية الأصلية للمجتمع الجزائري و لأن ولاية النعامة جزء لا يتجزأ من هذا المجتمع فهي تزغر بتراث ثقافي كبير و متنوع يتمثل فيما يلي:

1 المجلس الشعبي الولائي ولاية النعامة، المرجع السابق، ص 13.

2 ولاية النعامة، مديرية تنظيم الشؤون العامة،(أرشيف)

أولا:القصور العتيقة:

بنيت على ضفاف المجاري المائية و الواحات الخضراء و البساتين الخلابة القصور العتيقة لولاية النعامة بكل مرافقها بشكل هندسي معماري رائع يتناسب مع طبيعة و مناخ المنطقة نذكر منها: مسجد، المدرسة القرآنية، البيوت، الساحة تتخللها أزقة واسعة و ضيقة مترابطة مع بعضها البعض نحصي منها خمسة قصور مازالت على حالتها الطبيعية(قصر مغرار، قصر قلعة الشيخ بوعمامة، قصر تيوت، قصر عسلة و قصر صفيصفة.[1]

ثانيا:المحطات الطبيعية:

تراث الولائية لا يقتصر على المورث الثقافي فحسب بل يتعداه إلى مناظر طبيعية خلابة من واحات ورمال و جبال و محطات طبيعية تستحق عناء السفر للتمتع بها عيني عيسى الواقعة بجبل عيسى على ارتفاع 1623م ، حمام عين ورقة، واحة تيوت، واحة مغرار، بحيرة عين بني خليل.[2]

4-تاريخ المنطقة:

ولاية النعامة كباقي ولايات الوطن شهدت مقاومة عنيفة للاستعمار منذ وطئت أقدامها أرض الوطن خاصة المنطقة ، و كانت أبرزها مقومة الشيخ بوعمامة، المتصوف قائد المقاومة الشعبية في الجنوب الغربي الجزائري و التي دامت أكثر من 20 سنة (1881، 1904) هذه المقاومة و غيرها من المقاومات كان لها أثر كبير في تكوين شخصية متمردة و مقاومة في المنطقة سهلت عملية احتضان الثورة منذ الشرارة الأولى لاندلاعها حيث كانت المنطقة تابعة للولاية الخامسة المنطقة الثامنة التي شهدت عدة معارك منها على سبيل المثال :

معركة أمزي (جبل أمزي بالعين الصفراء) و التي استعمل فيها سلاح النبالم المحرم دوليا.

معركة بولغفاد، معركة بيني يمير، معركة مير الجبال، معركة جبل مرغاد، معركة جبل عيسى.

و قد دفعت ولاية النعامة كباقي ولايات الوطن ضريبة غالية من خيرة أبناءها سقطوا في ميادين المعارك، إذ نحصي أكثر من 1605 شهيد، بالإضافة إلى شريحة كبيرة من المعطوبين و التي مازالت في تزايد بسبب

1:المجلس الشعبي الولائي ولاية بالنعامة، مرجع سابق، ص 23.

2: ولاية النعامة، مديرية تنظيم الشؤون العامة،(أرشيف).

مخلفات الاستعمار، و ما زرعه في هذه الأرض الطيبة من ألغام و أسلاك شائكة، حيث مازال خط شال و ما يحويه من سموم شاهد إلى يومنا هذا على وحشية الاستعمار و همجيته. [1]

المطلب الثاني: تقييم التنمية الاجتماعية المحلية بالولاية.

وذلك من خلال اسهام الجمعيات في الانشطة الاجتماعية بمايلي:

1- النشاط الجمعوي في المجال الاجتماعي :

يجري تمويل 1.300 مشروع للشباب بقروض بدون فائدة ضمن جهاز القرض المصغر خلال السنة الجارية بولاية النعامة، و تتدرج هذه العملية التي يصل فيها مبلغ القرض المالي إلى مليون دينار جزائري لكل مشروع منتج لفائدة الشباب البطال بالولاية ضمن سلسلة النشاط الاجتماعي لسنة 2015 وفق ذات المصدر.

و سيتم ضمن هذه العمليات المقررة في هذا البرنامج الإضافي للقطاع الذي تدعم بغلاف مالي بقيمة 238 مليون دينار جزائري، إعادة الاعتبار المركز الطبي البيداغوجي للصم و البكم و الإعاقات البصرية بالمشرية، و إتمام أشغال مركز متعدد النشاطات لوقاية الشباب بالعين الصفراء و كذا صيانة مركز رعاية الأطفال المتخلفين ذهنيا بنفس المدينة وفق ذات المصدر.

كما استفادت خمس بلديات (القصدير، صفيصفة ، تيوت، مغرار، و جنين بورزق) من مشاريع التنمية الاجتماعية ضمن برنامج وكالة التنمية الاجتماعية للسنة الجارية حسبما ذكر مسؤولي القطاع و خصص غلاف مالي، بقيمة 32 مليون دينار جزائري لهذه العمليات ذات الطابع الجواري التي ستحسن ظروف معيشة السكان بعدة المناطق الريفية و النائية.[2]

و هذا من خلال تتبع عملية تمويل المشاريع الاجتماعية،كذا النشاط الجمعوي في المجال الاجتماعي على التالي:

- المطالبة بتوفير مناصب شغل ، تحسين المساحات الخضراء ، مكافحة انتشار العقارب، توسيع شبكة توزيع الماء الصالح للشرب و الإنارة العمومية ، توفير فضاءات للتسلية و الترفيه للأطفال و العائلات وقد تعززت الولاية أيضا بأربعين مشروعا جديدا ضمن برنامج ورشات (الجزائر البيضاء) التي تعني بتنظيف المحيط ، صيانة ورعاية المساحات الخضراء والنهوض بالوجه الجمالي للأحياء و المدن.

1: ولاية النعامة، عن مديرية تنظيم الشؤون العامة،(DRAG)

2 : المجلس الشعبي الولائي ولاية النعامة، مرجع سابق.

كما سيتم أيضا تكوين 770 ممن استفادوا من المشاريع ذات القروض المصغرة والإعانات الخاصة [1]

2-تمويل المشاريع الاجتماعية.

الجمعية الولائية للطفولة المسعفة (براءة هي جمعية اجتماعية ذات طابع محلي ولها بعد رؤية ووطنية وتعتبر من الرواد في في مجال الاهتمام بواقع الطفل المسعف بالنعامة وتنمية المجتمع عن طريق العمل الخيري والتطوعي الموجه لفائدة الطفولة المحرومة لأنها وبصراحة تعتبر الأعمال الخيرية التطوعية كتصميم هندسي للاستثمارات الإستراتيجية التي تعزز الخير العام بالجزائر وبهذا تكون جمعية البراءة بولاية النعامة قد خطت خطوة عملاقة بالعمل الخيري التطوعي نحو الأمام متطلعة لغد أفضل و استشراق لمستقبل مشرق تعده من الآن وتتوارثه الأجيال [1] القادمة خدمة للإنسانية جمعاء من اجل معرفة المزيد عن نشاط هذه الجمعية الاولى من نوعها في بوابة الصحراء كان لنا حديث مطول مع رئيس جمعية " براءة" الاستاذ تاج بوبكر الذي صرح قائلا أن للظروف الصعبة و التحديات الراهنة التي يمر بها المجتمع الدور الكبير في الانطلاق بفكرة تأسيس جمعية براءة الخيرية المحلية التطوعية، التي من شأنها أن تساهم في متابعة أحوال الطفولة المحرومة أو المسعفة بالنعامة، بقول رئيس الجمعية تاج بوبكر:« لإيمانا منا بأهمية العمل التطوعي الخبري و اقتناعنا من أن ما نقوم به يهم الجميع دون استثناء فارتئينا أن تكون مساهمتنا موجهة خصيصا للطفل المسعف» [2]

و كانت الانطلاقة بتاريخ 2007/06/27، وهذا و تعمل جمعية براءة بالنعامة وفق مبادئ منظمة اليونسيف تستخلص رؤيتها الاساسية في متابعة أحوال الطفولة المحرومة و العمل على ترقية الطفل و تحسين المجتمع بما تحتاجه هذه الفئة، أيضا إنشاء نوادي ثقافية إبداعية لاحتواء الطاقات الشبابية الكامنة مع تفعيل دور الاسرة لتعزيز دور التكافل الاجتماعي بين افراد المجتمع، و المساهمة في الترقية الثقافية و التوجيه الاسري لتعزيز القيم الاخلاقية و تتمثل رسالة الجمعية في المشاركة في إحداث تطور و تنمية حضارية شاملة متكاملة لبلدنا تتعلق أساس بالاهتمام الواسع بعالم الطفولة المحرومة و إدماجها داخل المجتمع و تبقى مبادئ الجمعية في هذا العمل الخيري توافق إلى انجاز عمل تطوعي يرتقي إلى درجة، الواجب أما الوسائل المعتمدة لتحقيق هذا الهدف المنشود فهو الايمان، العلم، التركيز اساسا على التواصل الايجابي الفعال بين كافة شرائح المجتمع التواقة لفعل الخير بولاية النعامة.[3]

1 : مديرية الضمان الاجتماعي مكتب الجمعيات ، ولاية النعامة.

2: مقابلة مع رئيس جمعية(براءة اللاستاذ تاج بوبكر).

3: مديرية الضمان الاجتماعي مكتب الجمعيات بولاية النعامة

بخصوص الانجازات يقول رئيس الجمعية تاج بوبكر الذي يعتبر وقوف والي ولاية النعامة إلى جانب الجمعية الخيرية بمثابة مكسب هام بالنسبة لنا إلى جانب ذلك كانت لجمعية براءة حملات توعية لأحياء عيد الطفل اليتيم، إقامة حفلات للأطفال اليتامى، مع تقديم هدايا بالرغم من قلة الامكانيات، و كذا إقامة الايام الاعلامية الاولى حول شخصية الرسول (ص) هو عمل فردي ، توزيع حقائب مدرسية على الطفولة المسعفة حسب إمكانيات الجمعية، تزوج مؤخرا طفلة مسعفة و التكفل بكل لوازم العرس، كما تحضر الجمعية خلال الاعياد الوطنية و الدينية و خلال شهر رمضان برامج ثرية.

و يبقى حلم الجمعية هو إقامة مشروع محو الامية، الكمبيوتر للشباب الاقل من 16 سنة و قد لقي استحسان العديد من الشباب، إلا أن غياب المحسنين حال دون ذلك، إلى جانب ذلك تسعى جمعية براءة إلى تنظيم قافلة للتوعية ضد الادمان على المخدرات و الحبوب المهلوسة على مستوى ولاية النعامة، إجراء ايام تحسيسة حول مفهوم الطفولة المسعفة و كيفية تجنيد الجميع للوقوف بجانبها و إدماجها مع المجتمع، و من بين العوائق التي لا تزال تؤرق عمل الجمعية هو غياب مقر لها إلى جانب حاجة الجمعية إلى سيارة نفعية من شأنها تسهيل مهمة الاتصال ببلديات الولاية 12 المتباعدة عن بعضها البعض بسبب شساعة الولاية.

المطلب الثالث: ولاية النعامة تنمويا

وللخوض في هذه التفاصيل سنحاول التطرق من خلال هذا المطلب لقطاع الفلاحة وكذا القطاع الصحة وكذا قطاع التهيئة الاقليمية كل قطاع على حدا:

1-القطاع الفلاحي:

تبذل ولاية النعامة مجهودات معتبرة لتحقيق تنمية أكبر من خلال اطلاق العديد من المشاريع التي تستثمرها لفائدة سكان هذه المنطقة الفلاحية و الرعوية بامتياز، و قد شملت هذه المشاريع عدة قطاعات ذات علاقة مباشرة بالحياة اليومية للمواطنين و بالنشاطات التي تمثل مصدر دخلهم على غرار تربية الدواجن والماشية و النحل و غرس الاشجار المثمرة .[1]

و قد تم في هذا الاطار تسطير برامج الدعم الفلاحي لفائدة الفلاحين و المربيين و دعم المستثمرات الناشئة بغرض الحفاظ على الموارد الطبيعية و تثمين المنتوجات الفلاحية و تنويعها، و تنمية الفضاءات الريفية بالولاية، و هو ما مكن من تحقيق كميات معتبرة من مختلف المحاصيل الفلاحية و ذلك عمل بشعار " الارض لمن يخدمها" و ذلك من خلال فسح المجال أمام اليد العاملة المؤهلة و الراغبين فعلا في العمل بالفلاحة و عدم إهدار الاراضي لتبقى دون انتاج و هذا في صميم الشعار.

أما فيما يخص تربية المواشي فقد تمت برمجة إنجاز 10 مواقع لتربية البقر الحلوب غرض تحديث وتنمية هذا النشاط، كما ستمكن مشاريع الدعم الفلاحي أيضا من مرافقة الفلاحين سيما الصغار من الشباب المستفدين من أراضي الاستصلاح لتوسيع زراعة الاشجار المثمرة من خلال دعم يقدم لغرس 160 هكتار من أشجار الزيتون عبر التراب الولائي، و كذا دعم التنمية الفلاحية الجديدة كالبيوت البلاستيكية و طرق السقي الحديثة، وتوفير الاسمدة و الآلات.[2]

2-الصحة.

تعزز قطاع الصحة بالولاية بعدة مرافق صحية جديدة تساهم في تحسين الخدمات الصحية المتخصصة وتقريبها من قاني المناطق، و من المتوقع أن تلعب هذه المرافق دور فعال و مهم في إطار تحسين العمل

1: مديرية الفلاحة بولاية النعامة، مكتب الاحصاء.

2:المجلس الشعبي الولائي، ولاية النعامة ، ارشيف

الاستشفائي على غرار المدرسة الجديدة للشبه الطبي في عاصمة الولاية، و مستشفى بطاقة 120 سرير و مركز شبه الاشعة ببلدية المشرية.

3-التهيئة الاقليمية.

و يمثل مجمل نشاط هذه الهيئة في عملية مكافحة الفيضانات و إرتفاع منسوب المياه خلال تحديد كميات التساقط و صرف الوديان.

4-الكهرباء و الغاز.

فيما يتعلق بترقية الواقع المعيشي لسكان الولاية تتواصل الجهود التي ما فتئت تبذل منذ سنة 1999 ربط معظم مناطق الولاية بشبكة الغاز الطبيعي و التي سمحت بربط نحو 30 ألف مسكن على طول 800 كلم، حيث استهلكت هذه العمليات غلافا إجماليا فاق 4.7 مليار دينار جزائري، مثلما توضحه مديرية الطاقة والمناجم، و من البرامج خلال السنة بولاية النعامة ربط عدة مجمعات سكنية بتوزيع الغاز الطبيعي و هي عملية مدرجة ضمن البرنامج الوطني للتموين الطاقوي، خصص لها أكثر من 500 مليون دينار جزائر، يرتقب أن تصل نسبة الربط بشبكة الغاز الطبيعي بعد تجسيد هذا البرنامج إلى حوالي 91 بالمائة مع نهاية هذه السنة.

أما فيما يخص الربط بشبكة الكهرباء، فقد جرى ربط 467 منزلا تقع بالتجمعات الريفية لولاية النعامة بشبكة الكهرباء وفقا للمشروع المسجل ضمن برنامج 2011 لصندوق الهضاب العليا، و المخصص لقطاع الفلاحة و التنمية الريفية . [1]

و تندرج هذه العملية ضمن المرحلة الاولى من البرنامج الذي شرع في تجسيده منذ سنتين و الرامي كذلك إلى مد 152 كلم أخرى من خطوط الكهرباء موصلة 19 مركز لتوزيع الكهرباء عبر التجماعت الريفية للولاية، بحيث اعطيت الاولية للمناطق الفلاحية ذات القدرات الانتاجية العالية في نفس السياق يجري التحصيل تثبيت 400 وحدة مولدة للطاقة الشمسية لربط المساكن التنموية لولاية النعامة.

1:المجلس الشعبي الولائي، ولاية النعامة ، ارشيف ، مرجع سابق.

الجدول رقم (02): نتائج الموسم الفلاحي لسنة 2015.

	العنوان	القمح الصلب	القمح اللين	الشعير	الخرطان	المجموع
الحرث	حصيلة حملة المساحة– هكتار–المزروعة	235	150	6200	/	6585
	المساحة المسقية	235	150	600	/	985
الإنتاج	المساحة المبرمجة للحصاد	235	141	1413	/	1789
	الانتاج	4211	2224	22660	/	29095
	المردود	17.9	16	16	/	/
وضعية سير حملة الحصاد	المساحة المحصودة	235	141	1413	/	1789
	الانتاج المحصل عليه	4211	2224	22660	/	29095
	المردود	18	16	16	/	/
	الكمية المجمعة	347.4	16	16	/	/

المصدر:CCLS وحدة مشرية (التعاونية الفلاحية للحبوب الجافة) النعامة 2015.

نلاحظ من خلال معطيات الجدول السابق أن عملية سقي الاراضي تلعب دور هام في إنجاح المواسم الفلاحية، حيث نلاحظ أن القمح فيما يخص القمح اللين الصلب و محصول على خلاف المساحة الشعير و تمثل نسبة المسقية المساحة ضئيلة من المزروعة. الاجمالية

اهم المحاصيل و نوع الانتاج	الكمية لسنة 2015
الخضر	497748 قنطار
البقول	672506 قنطار
الاشجار المثمرة	102927 قنطار

و يبلغ إجمالي المساحة المزروعة لإنتاج مادتي القمح الصلب و القمح اللين و مادة الشعير 7.570 هكتار، كما أن المساحة الصالحة للزراعة تبلغ 220346 هكتار، و هذا يمثل إحصاء المصالح الفلاحية لولاية النعامة لسنة 2015 م.

الجدول رقم (03): أهم المحاصيل من الخضر و الفواكه و انتاج الثروة الحيوانية.

الكروم	7410 قنطار
الاغنام (رأس)	1331000 (رأس)
الابقار (رأس)	37605 (رأس)
الماعز (رأس)	77926 (رأس)
الخيل (رأس)	1276 (رأس)

المصدر: مديرية التخطيط و البرمجة و متابعة الميزاني

نلاحظ من خلال معطيات الجدول السابق أن عملية انتاج المحاصيل من الخضر و الفواكه و إنتاج الثروة الحيوانية تلعب دور هام في إنجاح المواسم الفلاحية حيث نلاحظ أن: فيما يخص الخضر و الفواكه 1.270.181 يتمثل في نسبة ضئيلة قليلة من المساحة الاجمالية المزروعة.

و يبلغ نسبة انتاج الثروة الحيوانية و المتمثلة في « الماعز، البقر، الغنم، الخيل» تلعب دور هام في المواسم الفلاحية حيث بلغت النسبة الاجمالية لسنة 2015 بـنسبة 1447807 هذا حسب المصالح الفلاحية لولاية النعامة.

الجدول رقم (04) : عدد الجمعيات المؤسسة من سنة 1999 إلى 2015 لولاية النعامة

السنة	عدد الجمعيات المؤسسة
1999	15
2004	28
2007	30
2009	53
2011	73
2012	38
2013	42
2014	37
2015	28

جدول رقم (05): المشاريع الاستثمارية لولاية النعامة لسنة 2015

القطاع	عدد الملفات	مبلغ الاستثمار	المساحة المطلوبة	عدد العمال

المصدر: مديرية التنظيم و الشؤون العامة لولاية النعامة. هكتار

الصناعة	07	96451	1.12	146
الخدمات	04	241754.7	1.47	68
مواد البناء	01	15542.2	0.48	12
التجارة	02	181634.38	3.9	60
المواد الغذائية	05	557911.96	1.88	139
المجموع	19	1961359	8.85	425

المصدر: ولاية النعامة مديرية التنمية الصناعية وترقية الاستثمار

المبحث الثاني: واقع الجمعيات المحلية بالولاية.

يتكون المجتمع المدني الجزائري اساسا من تنظيمات أهمها الجمعيات التطوعية و تحتل صدارة الترتيب نظرا لكثرة عددها على حساب النقابات و الاتحادات، و نفس الشيء ينطبق على المجتمع المدني في إقليم ولاية النعامة.

المطلب الاول: نشأة الجمعيات و تطورها بالولاية.

إن عدد الجمعيات المحلية بولاية النعامة في تزايد مستمر إذ بلغ عددها 1117 سنة 2015 حسب البيانات الواردة من مكتب الجمعيات التابع لمديرية التنظيم و الشؤون العامة لولاية النعامة، أما عن مدى انتشار الجمعيات عبر إقليم الولاية ، فإن الملاحظ هو أن أغلب الجمعيات تنشط في مراكز المدن، و خاصة في إقليم الولاية، الجداول التالية تبين نوع و حجم الجمعيات في ولاية النعامة: البلدية و الولاية منذ 1989/12/31 إلى غاية 2015/12/31.[1]

1: **ولاية النعامة. مديرية التنظيم و الشؤون العامة مصلحة التنظيم والشؤون العامة، مكتب الجمعيات 2016.**

ولاية النعامة

مديرية التنظيم و الشؤون العامة

مصلحة التنظيم العام

الجدول رقم (06): وضعية الرقمية للجمعيات المحلية المعتمدة

(البلدية و الولاية) بما فيها تلك التي تقم بإجراءات المطابقة إلى غاية 2015/10/31

التصنيف	01 الهيئة	02 الدينية	03 الرياضة و التربية البدنية	04 الفن و الثقافة	05 أولياء التلاميذ	06 العلوم و التقنيات	07 الري فية الاحياء، القرى و المناطق	08 البيئة و الوسط المعيشي	09 المعوقون و غير المؤهلين	10 المستهلكون	11 الشباب و الطفولة	12 سياحة و تسلية	13 المتقاعدين و المسنين	14 النسوية	15 التضامن، الاسعاف و الاعمال الخيرية	16 الاعمال التطوعية	17 الصحية و الطبية	18 قدماء التلاميذ و الطلبة	المجموع
الجمعيات الولائية	16	03	19	12	01	02	00	05	05	01	10	05	01	06	09	01	00	02	95
الجمعيات البلدية	89	174	156	107	127	01	238	13	13	00	32	27	09	08	32	00	01	00	1027
المجموع	105	177	175	119	128	03	238	15	18	01	42	32	10	14	41	01	01	02	1122

ولاية النعامة

مديرية التنظيم و الشؤون العامة

مصلحة الشؤون العامة

الجدول الملحق (07): الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة

للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31

رقم	التصنيف	89/12/31	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	00	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13	14	15	المجموع
01	المهنية	2	1	2	0	0	0	2	11	8	3	5	4	3	2	4	1	8	2	2	3	9	0	11	2	0	0	0	85
02	الدينية	24	1	2	0	5	7	7	3	5	2	1	13	7	2	4	6	7	6	9	16	14	12	10	11	0	0	0	174
03	الرياضة و التربية البدنية	15	1	3	1	0	0	5	6	18	8	2	3	5	4	4	5	6	4	2	4	7	10	17	3	0	0	0	133
04	الفن و الثقافة	18	1	2	1	4	3	4	3	2	2	0	2	5	0	6	2	1	4	4	6	5	5	7	7	0	0	0	94
05	أولياء التلاميذ	39	5	1	2	7	3	7	7	3	7	5	0	3	0	4	1	2	1	4	4	3	4	8	2	0	0	0	122
06	العلوم و التقنيات	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
07	الاحياء، القرى و المناطق الريفية	0	1	2	0	14	11	14	13	6	8	4	4	7	13	13	22	11	7	7	6	14	13	8	9	0	0	0	207
08	البيئة و الوسط المعيشي	2	0	0	1	0	0	0	1	0	0	0	0	1	0	0	1	1	2	1	0	0	2	0	0	0	0	0	12
09	المعوقون و غير المؤهلين	1	0	0	2	1	1	0	0	0	0	0	0	1	0	1	1	0	1	0	1	1	0	0	1	0	0	0	12
10	المستهلكون	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
11	الشباب و الطفولة	3	0	1	0	0	1	2	1	2	0	0	0	1	0	4	3	1	2	1	0	3	4	3	0	0	0	0	32
12	سياحة و تسلية	2	0	0	0	1	0	0	0	1	4	1	0	0	0	2	1	0	2	0	1	2	0	1	0	0	0	0	18
13	المتقاعدين و المسنين	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1	0	0	0	1	0	0	2	1	0	0	1	0	0	0	0	0	7
14	النسوية	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	1	0	1	1	1	0	0	0	0	1	0	3	0	0	0	0	9
15	التضامن، الاسعاف و الاعمال الخيرية	0	0	1	2	0	0	2	1	1	1	1	1	1	3	2	2	0	2	1	3	0	1	0	1	0	0	0	26

16	الاعمال التطوعية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
17	الصحية و الطبية	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
18	قدماء التلاميذ و الطلبة	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	المجموع	106	11	14	9	33	26	43	46	47	35	20	28	34	25	46	46	37	35	32	44	59	52	68	36	0	0	0	932

ولاية النعامة

مديرية التنظيم و الشؤون العامة

مصلحة الشؤون العامة

الجدول رقم (08) المتعلق بالوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة

للجمعيات الولائية إلى غاية 2015/12/31

رقم	التصنيف	89/12/31	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	00	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13	14	15	المجموع
01	المهنية	2	0	0	0	1	1	0	0	0	0	0	0	1	0	0	1	1	0	0	0	1	0	3	0	0	0	0	10
02	الدينية	24	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	5
03	الرياضة و التربية البدنية	15	4	3	0	0	0	1	0	1	0	0	1	1	1	0	1	0	1	0	1	2	0	2	0	0	0	0	19
04	الفن و الثقافة	18	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0	4
05	أولياء التلاميذ	39	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	2
06	العلوم و التقنيات	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
07	الاحياء، القرى و المناطق الريفية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
08	البيئة و الوسط المعيشي	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0	0	2
09	المعوقون و غير المؤهلين	1	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	6
10	المستهلكون	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	1	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	1
11	الشباب و الطفولة	3	1	0	0	0	1	0	1	0	1	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	9
12	سياحة و تسلية	2	0	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2
13	المتقاعدين و المسنين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0
14	النسوية	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	1	0	0	1	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0	0	7
15	التضامن، الاسعاف و الاعمال الخيرية	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	1	0	0	0	1	1	0	0	0	0	3	0	0	0	8
16	الاعمال التطوعية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1

17	الصحية و الطبية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
18	قدماء التلاميذ و الطلبة	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3
	المجموع	7	3	4	1	2	2	2	2	4	1	1	3	5	5	0	5	2	1	4	2	5	1	8	2	1	4	3	3	83

ولاية النعامة

مديرية التنظيم و الشؤون العامة

مصلحة الشؤون العامة

الجدول رقم (09): الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة

للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31

رقم	التصنيف	89/12/31	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	00	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13	14	15	المجموع
01	المهنية	2	1	4	0	0	1	2	11	8	3	5	4	4	2	4	2	9	2	2	3	10	0	14	2	0	0	0	95
02	الدينية	24	1	3	0	5	7	8	3	5	2	1	13	8	2	4	7	7	6	9	16	14	12	10	11	0	0	0	179
03	الرياضة و التربية البدنية	19	4	3	1	0	0	6	6	19	8	2	4	6	5	4	6	6	5	2	5	9	10	19	3	0	0	0	152
04	الفن و الثقافة	18	1	3	1	4	3	4	3	3	2	0	2	5	0	6	2	1	4	4	6	5	5	7	7	0	0	0	98
05	أولياء التلاميذ	39	5	1	2	7	3	7	7	3	7	6	0	3	0	4	1	2	1	4	5	3	4	8	2	0	0	0	124
06	العلوم و التقنيات	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
07	الاحياء، القرى و المناطق الريفية	0	1	2	0	14	11	14	13	6	8	4	4	7	13	13	22	11	7	7	6	14	13	8	9	0	0	0	207
08	البيئة و الوسط المعيشي	2	0	0	1	1	0	0	1	0	0	0	0	1	0	0	1	1	2	1	0	0	2	0	0	0	0	0	14
09	المعوقون و غير المؤهلين	3	0	0	2	0	1	0	0	0	0	0	0	2	0	1	2	1	1	0	1	1	0	1	0	0	0	0	18
10	المستهلكون	0	0	0	0	2	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
11	الشباب و الطفولة	4	0	1	0	1	2	2	2	2	1	0	1	1	0	4	3	1	2	1	0	4	4	3	0	0	0	0	41
12	سياحة و تسلية	2	0	0	0	1	0	0	1	1	4	1	0	0	0	2	1	0	3	0	1	2	0	1	0	0	0	0	20
13	المتقاعدين و المسنين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	1	0	0	2	1	0	0	1	0	0	0	0	0	7
14	النسوية	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0	0	1	1	1	2	0	1	0	0	1	4	0	3	0	0	0	0	16
15	التضامن، الاسعاف و الاعمال الخيرية	0	0	1	2	0	0	2	1	2	1	1	1	1	4	2	2	0	3	2	3	1	1	0	4	0	0	0	34
16	الاعمال التطوعية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1

17	الصحية و الطبية	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
18	قدماء التلاميذ و الطلبة	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3
	المجموع	113	14	18	10	35	28	45	48	36	51	21	31	39	30	46	51	39	39	33	46	67	53	73	39	3	3	1	1012

المطلب الثاني : تصنيف الجمعيات المؤسسة بالولاية.

يعتبر تصنيف الجمعيات بمثابة التأطير القانوني لنشاط اي جمعية ما من جمعية إلا و يكون لها مجال أو اختصاص معين تعمل في إطاره اي يعتبر التصنيف بمثابة الحيز و المحيط الفكري وهذا ما هو موضح فيمايلي:[1]

1. المهنية.
2. الدينية.
3. الرياضة و التربية البدنية.
4. الفن و الثقافة .
5. أولياء التلاميذ.
6. العلوم و التقنيات.
7. الاحياء، القرى و المناطق الريفية.
8. البيئة و الوسط المعيشي.
9. المعوقون و غير المؤهلين.
10. المستهلكون .
11. الشباب و الطفولة .
12. السياحة و التسلية.
13. المتقاعدين و المسنين .
14. النسوية.
15. التضامن، الاسعاف و الاعمال الخيرية.
16. الاعمال التطوعية.
17. الصحية و الطبية.
18. قدماء التلاميذ و الطلبة.
19. متفرقات

1: ولاية النعامة. مديرية التنظيم و الشؤون العامة مصلحة التنظيم والشؤون العامة، مكتب الجمعيات 2016.

للإشارة هذا التصنيف لم يكن من قبل، جاء في تصنيف المرشد التطبيقي الخاص بالحركة الجمعوية المحلية لسنة 1999 م و خاصة الفصل بها حسب الطابع المحلي (البلدية و الولاية).

المطلب الثالث:مظاهر مشاركة الجمعيات علي صعيد التنمية المحلية.

على صعيد التنمية المحلية نستعرض لإبراز هذه المظاهر، نشاط مجموعة من الجمعيات الناشطة على مستوى ولاية النعامة و مدى تطابق نشاطها مع كل تصنيف الذي وضعت فيه. [1]

1-جمعيات البيئة و الوسط المعيشي:

جمعية حماية و ترقية البيئة لولاية النعامة.

نشأت هذه الاخيرة بموجب القانون 06/12 المؤرخ في 18 صفر1433 هـ و الموافق لـ 2012/01/12 المتعلق بالجمعيات، و تتمثل أهدافها في المحافظة على التربة و محور آثار التلوث، و كذا المحافظة على مصادر المياه بأنواعها و أشكالها، و كذا المحافظة على التنوع البيولوجي و كذا الحد من ظاهرة زحف الرمال، المحافظة على الثروة الحيوانية و ترقيتها، و تنذا ترقية البيئة في المحيط الحضاري، تنمية و ترقية المساحات الخضراء..

تتمثل أنشطة هذا الصنف من الجمعيات في ما يلي: تنظيم ايام دراسية و ملتقيات و مسابقات في مجال البيئة، توعية و تحسين المجتمع بمخاطر التلوث البيئي، التنسيق مع الجمعيات لها نفس الاهداف، التنسيق والتشاور فيما يحقق ترقية البيئة و حمايتها.

2-جمعية المستهلكون:

الجمعية الولائية لحماية المستهلك لولاية النعامة انشأت بموجب القانون 51/90 المؤرخ في 1999/12/04 المتعلق بالجمعيات تحت رقم 345 بتاريخ 2000/01/03 ، قامت بإجراءات المطابقة القانونية طبقا لأحكام المادة 70 من القانون 06/12 و تتمثل أهداف هذه الاخيرة فيما يلي:

توعية المواطن حول القوانين و المواصفات التي يجب أن تكون في أي منتوج أو خدمة.

رفع مستوى الثقافة الاستهلاكية لدى المواطنين و جعل المستهلك طرفا اساسيا في الرقابة.

حماية المستهلك من كل الاخطار الناجمة عن الغش في المنتجات.

1: **ولاية النعامة. مديرية التنظيم و الشؤون العامة مصلحة التنظيم والشؤون العامة، مكتب الجمعيات 2016.**

القيام ببحوث تساعد على رفع مستوى جودة المنتوجات و الخدمات.

3-اعمال التوعية:

جمعية الامل لمحو الامية لولاية النعامة، نشأت هذه الاخيرة بموجب القانون 31/90 تحت رقم 23/36 أوت 2010، قامت هي الاخرى بإجراءات المطابقة القانونية طبقا لأحكام المادة 70 من القانون 06/12.

أهدافها تتمثل فيما يلي:

القضاء على الأمية، إحياء المناسبات و المشاركة فيها ، تنظيم برامج ثقافية متنوعة لكبار السن و تلبية احتياجاتهم الثقافية و الاجتماعية، تشجيع الكبار على الدراسة في فصول حول الامية، القيام بزيارات مراكز محو الامية عبر تراب الولاية و السعي من اجل القضاء على الامية.

4-العلمية و التقنية:

طبيعة تنظيم الملتقيات و المنتديات و الايام الدراسية، أنشأت بموجب القانون 31/90 المؤرخ في 1990/02/04 المتعلق بالجمعيات تحت رقم 1992-04/21/109، من أهم أهداف هذه الجمعية مايلي:

تنظيم المنتديات، الايام الدراسية في مختلف الميادين، تعتبر جمعية في وضعية غير قانونية لعدم قيامها بإجراءات المطابقة مع أحكام القانون 06/12 و ذلك حسب نص المادة 70.

المبحث الثالث: تقيم دور الحركة الجمعوية في تحقيق التنمية المحلية بولاية النعامة

تقييم دور الحركة المعوية في تحقيق التنمية المحلية بالولاية بعد التعرض لواقع التنمية المحلية في ولاية النعامة والوقوف على اهم مساهمات الحركة المعوية في العملية التنموية سيتم في في هذا المبحث إبراز المعوقات التي تقف امام هذه الاخيرة لتجاوز هذه التحديات نطرح رؤية إصلاحية من اجل تفعيل دور هذه التنظيمات غير الرسمية في الاتي .

المطلب الاول: معوقات وتحديات دور الحركة الجمعوية بولاية النعامة

معوقات وتحديات دور الحركة الجمعوية بالولاية ، ان الحركة الجمعوية في ولاية النعامة تواجه هي الاخرى مجموعة من العراقيل التي تؤثر على نشاطاتها في الميدان ومن جملتها نذكر ما يأتي :

- قلة الدعم المادي وضعف ميزانية الجمعيات .
- صعوبة الحصول على المرافق العامة لتنظيم نشاطاتها.
- صعوبة الحصول على ترخيص في بعض الاحيان.
- ضعف تأهيل اعضائها .
- عدم اقبال الشباب على الانخراط في الحركة الجمعوية (هذا شكل مطروح على مستوى الجمعية).
- الو لاءات القبلية على حساب العمل التوعي الجدي .
- الصراعات الداخلية والاتفاقيات.
- ضعف تحديد الأهداف .
- سيطرة العمل الموسمي .

لا يتوفر الثقة المطلوبة المتبادلة ، وبما فيه الكفاية بين الجمعيات والجمعيات الرسمية .

الجمعيات التي لا تملك الحرية في استقبال الهيئات والمساعدات من الخارج.

ان الجمعيات غير المعترف بها كشريك من قبل الجهات الرسمية ،فمثلا وبالرغم من ان قانون الولاية والبلديات الحاليين يقران بالسماح للجمعيات بحضور مداولات المجلس الشعبي الولائي والمجلس الشعبي البلدي ،لكن بطعنها عضو يقدم اقتراحات ومشاورات فقط ،ولا يوجد اي نص قانوني يلزم هذا التنظيم الرسمي بتطبيق هذه الاقتراحات وفي في ظل هذه الصعوبات والعراقيل لابد من رفع التحدي بالعمل والاجتهاد من اجل الارتقاء بدور الجمعيات كي يواكب حاجات المجتمع ، ان مستقبل العمل الجمعوي سواء في ولاية النعامة على وجه الخصوص وبالجزائر بصفة عامة مرهون بتطور الوعي الجماهيري ، الذي يمكنه ان يستمد حقوقه وحرياته في النشاط الجمعوي من السلطات بشكل فعال وحضاري ، كما يمكن ان يرتقي بنشاطات تنظيمات المجتمع المدني عن طريق تشكيل الجمعيات بأعضاء المؤهلين علميا ومعرفيا ، وفيما يأتي كيفية تفعيل دعم دور الحركة الجمعوية محليا،حيث لو تم الاشارة الى غياب ثقافة المجتمع المدني وكذلك غياب ثقافة العمل الجواري .[1]

المطلب الثاني :آليات تفعيل وتنشيط الدور التنموي للجمعيات بولاية النعامة.

آليات تفعيل وتنشيط الدور التنموي للجمعيات بالولاية هناك جملة من الآليات تعتمد عليها جمعية اثناء القيام بنشاطاتها لتحقيق اهدافها وهي كآلاتي:

1-الديمقراطية التشاركية:

تمثل الديمقراطية التشاركية جملة من الآليات والإجراءات التي تمكن من إشراك المجتمع المدني والمواطنين عموما في صنع السياسات العامة و تمتين الدور الذي يلعبونه في اتخان القرارات المتعلقة بتدبير الشأن العام عن طريق التفاعل المباشر مع السلطات القائمة، سواء على الصعيد الوطني أو – وخاصة –على الصعيد المحلي و لا تلغي الديمقراطية التشاركية الديمقراطية التمثيلية كليا، ولكنها تسعى لتتجاوز أوجه القصور والعجز فيها بمحاولة حل المشاكل عن قرب، وضمان انخراط الجميع، وتطوير التدبير المحلي والوطني عن طريق التكامل بين الديمقراطيتين، لاسيما و أن العديد من التحركات الاجتماعية (نسائية، بيئية، تنموية) لم تعد تجد في الديمقراطية التمثيلية سبلا للتعبير عن حاجياتها ومطالبها و إيجاد حلول لها.

ورغم أن جذور الديمقراطية التشاركية ضاربة في عمق التاريخ، فإنها في العصر الحديث لم تظهر إلا في ستينيات القرن الماضي في الولايات المتحدة الأمريكية حيث كانت أهم ما يدعو إليه اليسار الأمريكي لمواجهة الفقر والتهميش، و في أوربا الغربية، تنامت الدعوات تدريجيا إلى أهمية اعتماد الديمقراطية التشاركية وصولا إلى

1: عبد السلام عبد اللاوي .**المرجع السابق** ،ص150.

مؤتمر الاتحاد الأوربي حول الديمقراطية التشاركية المنعقد بالعاصمة البلجيكية بتاريخ 8 و 9 مارس 2004، حيت تم التأكيد على «أن الديمقراطية التشاركية هي الحل [لأزمة الديمقراطية الأوربية] وقيمة مضافة لدول الاتحاد ألأوربي و« يجب على الديمقراطية التشاركية ان تضخ دما جديدا للديمقراطية لتكمل الديمقراطية التمثيلية وتنمية التعاون **مع** باقي الشركاء الاجتماعيين.» [1]

بعض آليات الديمقراطية التشاركية:

تتعدد الآليات التي تجسد مبدأ المشاركة في صنع القرار وتختلف من حيث **درجة تأثيرها** وقاعدة المشاركة فيها، نتعرض فيما يلي لبعض الاليات:

أولا: الاستفتاء الشعبي

يتميز الاستفتاء الشعبي بكونه يضمن حق تشريك جميع المواطنين (المؤهلين للإدلاء بأصواتهم) بدون استثناء و بالتالي فإن قاعدة المشاركة فيه هي الأوسع على الإطلاق.

ولكنه في المقابل مكلف جدا للدولة من الناحية التنظيمية، لذلك لا يتم اللجوء إلا نادرا وفي قضايا مصيرية (الانفصال عن سلطة دولة مركزية، تعديل في الدستور، الخ). من جهة أخرى، لا يتيح الاستثناء هامشا كبيرا للتفاعل، فالمواطن عادة حينما يدلي بصوته إما يقل أو يرفض (نعم أو لا) الإجراء موضوع الاستفتاء دون أن تكون له القدرة على تقديم مقترحات أو تعديلات إضافية.

في تونس، اعتمد النظام السابق آلية الاستفتاء لإقرار و إضفاء الشرعية على تعديلات دستورية تخدم مصلحته بشكل صارخ ولتحقيق مكاسب ما كان له أن يبلغها بشكل آخر أما الآن، و في سياق تفعيل اللامركزية وتمكين السلطة المحلية، تبرز فرص لاعتماد آلية الاستفتاء على نطاق بلدي، جهوي أو إقليمي وهي تجربة تم اعتمادها في دول أخرى متقدمة مثل اسبانيا و استحسانا كبيرا

ثانيا: المبادرة الشعبية.

المبادرة الشعبية هي آلية اقتراح متاحة لأي مواطن يستطيع من خلالها الوصول بمقترحه إلى مرحلة الاستفتاء وذلك بجمع عدد معين من التوقيعات. ففي سويسرا مثلا، من أجل عرض مبادرة على التصويت الشعبي، يتطلب الأمر تجميع 100 ألف توقيع سليم وموثق من طرف الناخبين لفائدتها في ظرف لا يتجاوز 18 شهرا، وقد بدأ العمل بنظام المبادرات الشعبية في سويسرا كوسيلة سياسية منن عام 1891. وإذا تم إقرار مضمون المبادرة من خلال الاستفتاء فإنها تصبح نافذة و مضمنة في الدستور.

1: ناجي علوش. **الديمقراطية المفاهيم و الاشكاليات**، الاردن، المؤسسى العربية للدراسات و النشر، ط 1، ص 34.

هذه الآلية لا تضمن مشاركة شعبية واسعة فحسب، بل تكدس أيضا روح المبادرة لدى المواطنين فيعرضون على التصويت المسائل التي يرونها مهمة بالنسبة لهم والتي قد لا تكون حاضرة على أجندات الأحزاب السياسية.

في المقابل، قد تسيب هذه الآلية إشكالا عندما يتم إقرار مبادرات يتعارض مضمونها مع قوانين أو مبادئ دستورية سابقة أو اتفاقات دولية، فمثلا قررت المحكمة العليا للفدرالية السويسرية فيشهر أكتوبر 2012 عدم تطبيق ما نصت عليها المبادرة الشعبية القاضية بالطرد الآلي للمجرمين الأجانب.

2/ آلية المشاركة الشعبية والعمل التطوعي.

أ- المشاركة الشعبية:

هي عنصر هام في التوسع في هذا الجانب بالحديث عن الديمقراطية لمشاركته في عملية التنمية فقد وصفتها هيئة الامم المتحدة في تعريفها للتنمية كأحد الركائز الاساسية لإحداث التقدم الاجتماعي حيث يرى بعض علماء الاجتماع ان مكانة الفرد في المجتمعات النامية تتحدد على اساس الوظيفة او المنصب الذي يشغله اما في المجتمعات المتقدمة فان مكانة الفرد تتحدد على اساس الدور الذي يلعبه لخدمة مواطنيه ، ومدى مشاركته في اعمال مجتمعه والنهوض به ، فالمشاركة الشعبية بهذا تكون عنصرا من عناصر التقدم ، وتكسب الفرد مكانه في المجتمع.

ب-التطوع:

هو اي عمل يقوم به شخص او منظمة ما وبصورة منظمة ودون ان تتلقي اجرما يؤدي من عمل مهما كان حجمه ودرجته ونوعه وتكلفته المادية ويعرف ايضا على انه :*كل شخص يشارك عن رغبته دون انتظار العائد المجزى في مشروعات المجتمع ذلك العائد الذي يتفق مع قيم المجتمع، وذلك من خلال منظمات عامة او تطوعية للمساهمة في الوقاية او التحكم والحد من تأثير بعض المشكلات الاجتماعية في المجتمع.[1]

ان الية المشاركة الشعبية والعمل التطوعي تشهد نوعا من التطور في الولاية وما يبرهن على ذلك هو مشاركة العديد من المواطنين في عدة حملات الغرس عبر الاحياء في كامل التراب الولاية فالجمعية قامت في هذا المجال بغرس 1000 شجرة في منطقة حمام ورقة بالتنسيق مع محافظة الغابات وبمشاركة العديد من

1: عبد السلام عبد اللاوي .**المرجع السابق** ،ص150.

المتطوعين من مكان الولاية ، وللمشاركة الشعبية خصائص اهداف لتحقيق فعالية اكثر من اجل احداث التغيير والتنمية بالمجتمع بما يلي: [1]

- رسم خطة واضحة من اجل القيام بكل عمل منظم من قبل ما طرا في هذا النشاط التشاركي الطوعي.
- تعاون الافراد مع بعضهم بشكل تطوعي من اجل اشباع حاجياتهم المشتركة حسب الاولويات .
- ضرورة تحقيق السلطة المحلية من اجل المشاركة والمساعدة المادية والمعنوية للمشاركين في العمل التطوعي.
- تحفي اكبر قدر ممكن من الافراد من اجل اعطاء قوة للعمل التطوعي الشاركي .
- ضرورة وضع برنامج اسبوعي شهري لهذا النوع من العمل من اجل تعويد الناس عليه والتعريف به وجعله مبادرة دائمة [2]

ج- آلية التوعية والتحسيس:

لولاية النعامة اذاعة محلية تقوم بجملة من الحملات التحسيسية الهادفة سواء تعلق الامر بسلامة محيط المواطنين وبحملات المجتمع المدني بما فيها الجمعيات، من بين الحملات التي قامت بها الجمعية عن طريق : حملة تحسيسية للقضاء على النفايات ، وقد قامت بها الجمعية بالتنسيق مع الامن الوطني للولاية ، قد تم تنظيم جائزة وطنية لأجمل حي على مستوى الوطن .

د- آلية التوعية عبر الملتقيات والندوات والاجتماعات :[3]

نظرا لتزايد اهمية العمل الجمعوي وضرورية اصبحت السلطات المحلية تسمح بتجمعات وبانعقاد ندوات وملتقيات التوعوية و التحسيسية للمواطنين يتم تنظيمها على مستوى مراكز المقرات هي بالأساس مرافق عامة .قامت الجمعية بتنظيم ملتقى حول وضعية البيئة بولاية النعامة مع التنسيق مع المدارس التربوية اضافة الى يوم دراسي خصص لمرشدي السياحة بمناسبة اليوم العالمي للسياحة.

---

[1]: أحمد مصطفى خاطر. **تنمية المجتمع المحلي الاتجاهات المعاصرة و نماذج الممارسات الاستراتيجيات**، مصر، المكتبة الجامعية ، الاسكندرية، 2000 ، ط 1، 149.

2: **عبد السلام عبد اللا وي. مرجع سابق ص142.**

3: **عن جمعية البيئة بالمشرية ولاية النعامة 2016/3/30.**

المطلب الثالث:تفعيل ودعم دور كفاءة الحركة الجمعوية بولاية النعامة

تفعيل دعم دور كفاءة الحركة الجمعوية في ولاية النعامة ان المجتمع المدني في الجزائر حاجة لإصلاح جذري وشامل سواء على المستوى المحلي والمستوى الوطني ان جهود الاصلاح لابد ان تخرج من حيز الفكر النظري الى الواقع التنفيذي لأننا بحاجة الى صحوة جديدة للمجتمع المدني ، وان الوقت قد حان ليسهم هذا الاخير بصورة ايجابية في عملية شفوية خاصة في ظل التغيير الذي حدث لوظائف الدولة الاجتماعية تحت تأثير مستجدات المحلية والعالمية حيث تغير دورها من الاشراف المباشر الى دور شريك في عملية التنمية ، حيث حضيت التنمية المحلية بمزيد من الاهتمام سواء من قبل القائمين على التنمية الشاملة للمجتمع ، أو من قبل القيادات المحلية كما استقطبت اهتمام الدراسين في علم الاقتصاد والاجتماع والسياسة ، حيث عدت جزءا من التنمية الشاملة تتفاعل معها بدرجات متفاوتة كما اصبحت التشاركية الية اساسية من الاليات المستحدثة في رسم استراتيجات تنمية المجتمع المحلي وتنفيذها .

في سياق هذه النظرة الجديدة للتنمية المحلية برز مفهوم جديد هو مفهوم اطار الحياة الذي يتعدى النظرة التقليدية للتنمية من مسؤولية الدولة و اجهزتها فقط ، بل اصبحت تعني مسؤولية المجتمع بأسره ، تقودها الحكومة ، بالمشاركة الحقيقية والفعالة من مؤسسات المجتمع المدني ، الذي اصبحت ضرورة ملحة شرط لازما لتحقيق اهداف التنمية ووفقا لهذه النظرة في تفتح الدولة على المجتمع المدني بات من الضروري البحث عن ارضية الاتفاق الجديدة تقوم على المبادئ والآليات عمل المشتركة ومتكاملة ، عوض علاقة التوتر وتنافر التي اثرت بشكل سلبي على مسيرة التنمية في الماضي يمكن تحديد هذه المبادئ والآليات فيما يلي:

1)- الارتقاء بثقافة الشأن العام التي ستسمح بتجاوز النظرة السائدة في التصور الذهبي الغالب ، لان العام هو مال سائب لا صاحب له او هو مال الغير ، هذه الثقافة الجديدة ستسمح باندماج المواطن في العملية التنموية عبر وسائط اشتراكية تسمح بتخفيض التوترات الاجتماعية وتؤدي الى اكتساب المصداقية ،تاييد للمجهود التنموي الذي يهدف الى تحقيق حاجة الفئات الاجتماعية ، تنقل المسؤولين للمعاينة المشاريع واللقاء بالقيادات المدنية واستقبال المواطن والتكفل بانشغالاته.

2)- المكاشفة والمحاسبة والشفافية وتعزيز الرقابة الشعبية التي تسمح بإزالة الغموض والإبهام حول إدارة الشأن العام وإبراز الأهداف المستوحاة من مجهود التنمية المحلية التي تتواصل مع التنمية الوطنية الشاملة [1]

1: بلقاسم نويصر. التنمية المحلية الشاركية والدور الجديد للمجتمع المدني في الجزائر، **مجلة العلوم الاجتماعية** . العدد 2001/06/14 ،ص106.

3)- تنمية وتوسيع فضاءات الحوار والنقاش المحلي حول القضايا الحياتية اليومية والمشتركة للمواطنين لأنه من حق المواطن أن يطالب بسكن لائق أن يكون له محيطا نظيفا ،مياه شرب نقية وصالحة ،ومشاريع صرف صحي ، طريق مرصوف ،تمدرس لائق، مساحات خضراء ، حدائق عمومية ،مجال عمومي ارحم ومجهز ،مما يسمح ببلورة رؤية مشتركة حول أولويات التنمية المحلية وتجميع الطاقات اللازمة لتحقيقها .

4)- تعزيز الرقابة الشعبية على أداء الشأن العام وتعزيز الديمقراطية المحلية ،ذلك بالعمل على ترقية عمل المجتمع المدني ،عبر اعتماد الكفاءات المتخصصة والدراسات المعمقة للأولويات والمشاريع مما يحول المجتمع المدني إلى قوة اقتراح والضغط على السلطات العمومية .

5)- اعتماد قنوات مرنة للاتصال والعمل الجواري وبلورة آليات للتشاور بهدف اكتسابها قوة في التأثير ،ومصداقية في التجسيد على المستوى الجماهيري مما يسهل اندماج المواطنين للمجهود التنموي المحلي حيث الاتصال بالمطالبة المتعلقة بالبحث : الديمقراطية الشاركية لتقيد كما هذا الجزء.[1]

1: بلقاسم نويصر. المرجع السابق، ص106-ص107.

خلاصة الفصل:

تم في هذا الفصل التطرق لواقع التنمية المحلية بولاية النعامة في الميدان الاجتماعي والاقتصادي، وكذا واقع النشاط الجمعوي بالولاية من عدة جوانب ،بحيث نلاحظ أن هناك عدة جمعيات على مستوى الولاية ،إما على المستوى ألولائي او البلدي ، وهذا ما يعكس مواكبة الجمعيات على مستوى الولاية لتطلعات المواطن المحلي ، وذلك سعيا لتحقيق مساهمة فعالة في عملية التنمية المحلية .من اجل النهوض بالمشاريع التنموية بالولاية والوقوف على ما كان وما يجب ان يكون.

بعبارة اخرى الجمعيات امام تحدي الانجازات على ارض الواقع وليس الاكتفاء بتسطير البرامج و الانشطة التي قد لا تتحقق على ارض الواقع اي متابعة الخطط و اتمامها على اتمم وجه.

الخاتمة

لعبت الجمعيات دور هام في عملية التنمية المحلية منذ الأزل، حيث تجسد هذا الدور من خلال النشاط الجمعوي خلال فترة الاستعمار الفرنسي للجزائر، و نشاط الجمعيات أثناء الاستعمار و محاولة التأثير على الاستعمار الفرنسي و الدفاع عن حقوق الشعب الجزائري إلى غاية الاستقلال، و تواصل النشاط الجمعوي خلال فترة الاستقلال، حيث تميزت هذه الفترة بمرحلتين هما:

المرحلة الاولى : منذ الاستقلال إلى غاية الانفتاح السياسي.

حيث ظلت الجمعيات تمارس نشاطها في إطار سياسة الاحتواء أي العمل وفق التوجه السياسي والاقتصادي، أي خيارات الحزب الواحد سياسيا، و المنهج الاقتصادي الاشتراكي، أي في ظل نوع من التضييق على حرية العمل الجمعوي و حرية الخيارات الجمعوية.

مرحلة ما بعد التعددية الحزبية إلى يومنا الحالي:

تميزت هذه المرحلة بالانفتاح السياسي و فتح المجال أمام حرية تأسيس الجمعيات و حرية نشاطها في جميع المجالات أو ما يشار إليه بالمرحلة الفعلية للعمل الجمعوي في الجزائر و الاستفادة من الضمانات القانونية الدستورية، و ما يدل على هذا كله هو الانتشار الكبير للجمعيات عبر التراب الوطني بطابعها الوطني والجهوي و الولائي المحلي.

كما أن تحسن المستوى التعليمي و العدد الهائل لحاملي الشهادات و الاطارات الوطنية، هذا ما يدعم تعزيز الجمعيات بالكوادر البشرية القادرة على تحمل المسؤولية و رفع التحدي للرقي بالعمل الجمعوي في الجزائر.

و من جملة التوصيات التي نخرج بها من أجل تعزيز دور الجمعيات في عملية التنمية المحلية ما يلي:

- تقديم الدعم الكافي للجمعيات من أجل دعم نشاطاتها (الرخص بالنشاط، المقرات...ألخ.)
- الاهتمام بالتنشئة الاجتماعية و السياسية و بمؤسساتها، بما يضمن دعم تعزيز قوة المشاركة المدنية.
- إضفاء الديمقراطية في عملية التنمية المحلية، و ذلك بإشراك مختلف القوى و الفئات الاجتماعية و من ضمنها المجتمع المدني في اقتراح سياسات و برامج تخص المجتمع.
- تكريس مبدأ تعددية المؤسسات في العمل المدني المحلي في مختلف مجالات الحياة العامة، السياسية، الاجتماعية، الثقافية...إلخ.
- إثراء مفهوم نوعية العمل في إطار ممارسة المواطنة بعيدا عن الاسس الأخرى: الدينية، العرقية، العائلية.
- و كذا ضمان تكوين علاقة تشاركية بين الطبقة الحاكمة و المحكومة من خلال تخطي فكرة وجود نزعة تصارعية بين المجتمع المدني و الحكومة.

المراجع

قائمة الكتب:

1). ثامر كامل محمد الخزرجي.**المجتمع المدني و التنمية السياسية دارس في الإصلاح التحديث في العالم العربي**، مركز الإمارات للدراسات البحوث الاستراتيجية، طبعة 1، 2010

2). حسين عبد الحميد أحمد رشوان. **البناء الاجتماعي، الانسان و الجماعات**، الاسكندرية مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2007.

3). رشيد أحمد عبد اللطيف.**التخطيط للتنمية**، مصر،المكتبة الجامعية، 2001.

4). نصر محمد عارف .**استمولوجيا السياسة المقارنة** :النموذج المعرفي النظرية ، المنهج لنشأة المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1 ،2002.

5). نايف العكش محمد أحمد.**مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي** الاردن، دار الجامد للنشر والتوزيع، ط1 ،2012.

6). ناجي عبد النور.**النظام السياسي، الجزائر من أحادية إلى التعددية السياسية**، قالمة دار النشرو التوزيع، 2006.

7). سعد الله ابو القاسم .**الحركة الوطنية الجزائرية** الجزائر عالم المعرفة للنشر والتوزيع 2009.

8). فريق من خبراء **منظمة الامن التعاون الأوربي، مكتب المؤسسات الديمقراطية و حقوق الإنسان بخصوص** حرية التجمع، وارسو ستراسبورغ، ط 2 ، 2010.

9). توفيق حسن فرج محمد يحي مطر .**الاصول القانونية** ، لبنان،.بيروت ،الدار الجامعة ، ط 1، 1986.

10).فاروق عبد فليه محمد عبد المجيد. **السلوك التنظيمي في دراسة المؤسسات التعليمية**، عمان الاردن،دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة، ط1، 2005.

11).عبد المطلب عبد الحميد. التهويل المحلي و التنمية المحلية، الاسكندرية بمصر، الدار الجامعية،2011.

12).احمد مصطفي خاطر. **تنمية المجتمع المحلي**،مصر، الاتجاهات المعاصرة نموذج الممارسات والاستراتيجيات، ط 1، 2000.

13). علوش ناجي.**الديمقراطية(المفاهيم والاشكاليات)**،الاردن ،المؤسسة العربية للدراسات والنشر،(ت –م).

14) .بلال امين زين الدين.منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية(دراسة مقارنة)،مصر،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية، ط 1، 2014.

قائمة القوانين و المراسيم :

1). قانون رقم 02/90 المتعلق بحماية الاشخاص المعوقين و ترقيتهم، الجريدة الرسمية، العدد 31، الصادرة في 14 ماي 2002 م.

2). المادة 10 من القانون المتعلق بالجمعيات.

3). المادة 32 دستور 1989 .

4). الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور 1989

5). الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدستور 1996

6). القانون المتعلق بالجمعيات 90/31 الجريدة الرسمية العدد 54 بتاريخ 04 ديسمبر 1990

7). ولاية النعامة مديرية تنظيم الشؤون العامة افريل 2016

8). ولاية النعامة مديرية المصالح الفلاحية مصلحة الاحصائيات والتحقيقات الفلاحية افريل 2016

9). ولاية النعامة المجلس الشعبي الولائي لولاية النعامة

10).مديرية التخطيط و البرمجة و متابعة الميزانية افريل 2016

11).جمعية البيئة و الوسط المعيشي لولاية النعامة

مقالات ، مجلات و ملتقيات:

1)-بلقاسم نويصر. التنمية المحلية التشاركية والدور الجديد للمجتمع المدني في الجزائ، **مجلة العلوم الاجتماعية** ، العدد 2001/06/14 .

2)-عبد الله هوادف. مفهوم المجتمع المدني بين العالمية و الخصوصية ، **مجلة الحقيقة**، العدد السابع، 2005.

3)- بن ناصر بوطيب. النظام القانوني للجمعيات في الجزائر، **قراءة نقدية** في ضوء القانون 06/12، مجلة دفاتر الساسة القانون، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، 2014.

4)-كريم البيار. **القانون الدولي لحرية التجمع في العالم العربي**، 07 كانون الثاني 2007.

المذكرات و الرسائل الجامعية:

1). أوشن سمية . **دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي، دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2010.

2). تواتي نور الدين. **الجمعيات و القانون المنافسة**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية حقوق والعلوم السياسية،جامعة الجزائر 1، 2005.

3). نواري يامنة أمينة. **المجتمع المدني و التنمية المحلية في الجزائر، دراسة حالة ولاية سعيدة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستير،كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2014-2015.

4). عبد اللاوي عبد السلام. **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر، دراسة حالة (المسيلة، برج بو عريرج)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2012.

5). سعيدي سليمة . "**إدارة التنمية المحلية بين النظري و التطبيقي**، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة عامة وتنمية سياسية، قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة تلمسان سنة 2015/2014.

6). عادل رشيد . **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر**، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص السياسات العامة التنمية، سعيدة، ط 1، 2015.

7). حداد بولوفة. **واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية بعد الاستقلال**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية ،تخصص السياسات العامة والحكومات مقارنة، جامعة باتنة، 2011.

8). خنفري خيضر.**تمويل التنمية المحلية في الجزائر، واقع وآفاق** ،أطروحة دكتوراه في قسم العلوم التجارية وعلوم التسير .كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر(3)، 2010

9). رحموني محمد.**تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري (الجمعيات والأحزاب السياسية نموذجين)** اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورة في القانون العام ،كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية .

10).كبار عبد الله ، المجتمع المدني و دوره في التكفل بذوي الاحتياجات الخاصة، **دراسة حالة ولاية غرداية، جمعية مكفوفين و معاقين**، مذكرة تخرج شهادة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية جامعة الجزائر، .

11). عبد الله بوصنوبرة. **الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2010-2011.

مواقع إلكترونية:

1). محمد فؤاد، استراتيجية التنمية المحلية بالجزائر، من **الموقع** **http://www.djelfa/info/kp/showthread** .**2015/03/22**

قائمة الجداول

رقم الجدول	قائمة الجداول	رقم الصفحة
01	عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة من 1987 إلى 1996.	53
02	نتائج الموسم الفلاحي لسنة 2015.	64
03	أهم المحاصيل من الخضر و الفواكه و انتاج الثروة الحيوانية.	65
04	عدد الجمعيات المؤسسة من سنة 1999 إلى 2015 لولاية النعامة	66
05	المشاريع الاستثمارية لولاية النعامة لسنة 2015	66
06	الوضعية الرقمية للجمعيات المحلية المعتمدة (البلدية و الولاية) بما فيها تلك التي تقم بإجراءات المطابقة إلى غاية 2015/10/31	68
07	الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31	69
08	الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31	70
09	الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31	71

الفهرس

المحتوى الصفحة

كلمة الشكر.....
إهداء.....
مقدمة ..... أ
المدخل:..... 09
الفصل الأول: التأصيل النظري و المعرفي للجمعيات و التنمية المحلية..... 14
تمهيد :..... 15
المبحث الأوّل : ماهية الجمعية 16
المطلب الأوّل : الأطر النظرية و التاريخية لإنشاء الجمعيات..... 16
المطلب الثاني : مفهوم الجمعيات، أنواعها و دوافع تأسيسها 17
المطلب الثالث : الضمانات القانونية لإنشاء الجمعيات 19
المبحث الثاني : ماهية التنمية المحلية 23
المطلب الأوّل :تعريف التنمية المحلية..... 23
المطلب الثاني : مقومات التنمية المحلية 26
المطلب الثالث : أبعاد التنمية المحلية 28
الفصل الثاني:الحركة الجمعوية في الجزائر دراسة أصول النشأة و مجالات تدخل..... 33
تمهيد:..... 34
المبحث الأول :الاطار المفاهيمي لجمعيات في الجزائر..... 35
المطلب الأول : تعريف الجمعية وتطورها التاريخي..... 35
المطلب الثاني:الإطار القانوني للعمل الجمعوي في الجزائر..... 41
المطلب الثالث: أنواع الجمعيات في الجزائر..... 46
المبحث الثاني: مجالات تدخل الجمعيات على الصعيد التنمية..... 48
المطلب الأول: المجال الاجتماعي..... 48
المطلب الثاني:المجال الاقتصادي..... 50
المطلب الثالث: المجال السياسي..... 53
خلاصة:..... 55
الفصل الثالث: واقع دور الجمعيات في التنمية المحلية في ولاية النعامة 56
تمهيد :..... 57

المبحث الأول: واقع التنمية المحلية في ولاية النعامة..... 58
المطلب الأول: التعريف ولاية النعامة..... 58
المطلب الثاني: تقييم التنمية الاجتماعية المحلية بالولاية..... 61
المطلب الثالث: ولاية النعامة تنمويا..... 64
المبحث الثاني: واقع الجمعيات المحلية بالولاية..... 69
المطلب الأول: نشأة الجمعيات و تطورها بالولاية..... 69
المطلب الثاني : تصنيف الجمعيات المؤسسة بالولاية..... 73
المطلب الثالث:مظاهر مشاركة الجمعيات..... 75
المبحث الثالث: تقيم دور الحركة الجمعوية في تحقيق التنمية المحلية بولاية النعامة 77
المطلب الاول: معوقات و تحديات دور الحركة الجمعوية بالولاية..... 77
المطلب الثاني :آليات تفعيل و تنشيط الدور التنموي للجمعيات..... 78
المطلب الثالث:تفعيل دعم دور الحركة الجمعوية في ولاية النعامة..... 82
خلاصة الفصل :..... 84
الخاتمة : 86
قائمة المراجع:..... 88
قائمة الجداول:..... 93
الفهرس:..... 95
الملخص .....

رقم الجدول	قائمة الجداول	رقم الصفحة
01	عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة من 1987 إلى 1996.	53

قائمة الجداول:

02	نتائج الموسم الفلاحي لسنة 2015.	64
03	أهم المحاصيل من الخضر و الفواكه و انتاج الثروة الحيوانية.	65
04	عدد الجمعيات المؤسسة من سنة 1999 إلى 2015 لولاية النعامة	66
05	المشاريع الاستثمارية لولاية النعامة لسنة 2015	66
06	الوضعية الرقمية للجمعيات المحلية المعتمدة (البلدية و الولاية) بما فيها تلك التي تقم بإجراءات المطابقة إلى غاية 2015/10/31	68
07	الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31	69
08	الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31	70
09	الوضعية الرقمية للجمعيات المعتمدة للجمعيات البلدية إلى غاية 2015/12/31	71

ملخص:

تعتبر الجمعيات أحد الصور المجسدة في مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر، حيث كان لها إمتداد تاريخي منذ الفترة الاستعمارية ليمتد نشاطها إلى فترة الاستقلال، هذه الاخيرة التي تميزت بمرحلتين زمنيتين أولهما من 1962 إلى 1988 و التي عرف فيها النشاط الجمعوي حالة من التبعية بين الحاكم و المحكوم في إطار ما يسمى بالمنظمات الجماهيرية للحزب، ثم جاءت المرحلة الثانية 1989 لغاية يومنا هذا، و التي تميزت بإصلاحات سياسية جديدة عززت التحول الديمقراطي و التعددية الحزبية مما أدى إلى إعطاء نوع من الاستقلالية للجمعيات في نشاطها التنموي.

يعتبر محور التنمية المحلية أحد أهم توجهات نشاط المجتمع المدني بصفة عامة و الجمعيات بصفة خاصة في الجزائر عموما ولاية النعامة خصوصا، و من أجل تحديد الدور الذي تلعبه الجمعيات في التنمية المحلية، بحيث قسمنا البحث إلى ثلاث محاور، المحور الاول التأصيل النظري للجمعيات و التنمية المحلية اما المحور الثاني الحركة الجمعوية في الجزائر دراسة اصول نشأة و المحور الثالث واقع الجمعيات في التنمية المحلية بولاية النعامة كمحور تطبيقي، إذ يمكن القول أن الجمعيات تلعب دور كبير في إرساء أسس التنمية المحلية .

الكلمات المفتاحية:

المجتمع المدني، الجمعيات، العمل التطوعي، التنمية المحلية، الديمقراطية التشاركية، الحوكمة المحلية.

Résumé :

Les associations sont considères comme l'un des type, qui figure dans les établissements de la société civile dans l'Algérie, puisqu'elle avait une endurance des la période de la colonisation jusque l'indépendance. Cette dernière est caractérise par deux phases la première 1962-1988 : dans cette ère l'activité d'association a reçu un état d'adaptation entre le chef et l'employé dans un cadre sous nommé les associations république de parti. Ensuite la deuxième période depuis 1989 jusqu' au nos jours, a était caractérise par des nouveau changements politiques, qui ont augmenté au faveur de la transition démocratique et la diversité des partis, ceci a donné une, indépendance aux associations dans leurs activités de développement.

L'axe de développements local est considérer comme l'un des importantes activités de la société civil, généralement et les associations, précisément dans l'Algérie en générale et la wilaya de naama dans un cas particule, et pour préciser le rôle joué par les association dans le développement local- puisque en a devise notre recherche en trois axes.

Le premier axe : étude historique théorique des associations et le développement local.

Deuxième axe : le mouvement association dans le troisième axe : la réalité des associations dans le développement. Local dans la wilaya de naama comme un axe pratique

Donc en peut dire que les associations joué un grand rôle dans l'intégration des principes de développement local.

Les mots clés :
Les sociétés civile, les associations, le travail bénévole, le développement local, La démocratie participative , La gouvernance locale.